



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد البشير الابراهيمي - برج بوعريريج -

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

الشعبة علوم تسيير

التخصص إدارة مالية

بغـوان:

دور صيغ التمويل الإسلامي في تلبية الاحتياجات
المالية للمؤسسات الاقتصادية
دراسة حالة مصرف السلام-الجزائر-

من اعداد الطالبتين:

تحت اشراف أستاذ:

✓ هوايري اكرام

✓ زهار وليد

✓ بحفير أصالة

السنة الجامعية: 2023/2022

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Handwritten calligraphy of the Basmala (Bismillah) in a stylized, bold script. The text is written in black ink on a white background. The letters are thick and rounded, with prominent shadows and highlights, giving it a three-dimensional appearance. The word "بِسْمِ" is on the left, "اللَّهِ" is in the middle, and "الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" is on the right. The calligraphy includes various diacritical marks and decorative flourishes. A small signature "محمد بن عبد الله" is visible at the bottom left of the calligraphy.

شكر وتقدير

الحمد لله الذي أعاننا ووفقنا لإتمام هذا العمل والصلاة والسلام على
أشرف المرسلين

تتقدم بالشكر الجزيل الى الاستاذ المشرف الدكتور زهار وليد
كل من اعاننا وقدم لنا مساعدة وكان لنا سندا في إنجاز هذا العمل.
كما أتقدم بخالصي شكري وتقديري لأستاذتي الدكتورة نور الهدى
بهلولي التي عملت معنا بجد في السنوات الماضية.



إِهْدَاء

الى امهاتنا وابائنا الذين ندين لهم بكل شيء في حياتنا
وكل تفوق وصلنا اليه والى كل إخوتي وأصدقائي والى عائلتي الثانية
الى الذي شاركني أجمل اللحظات وأهداني كل لحظة جميلة زوجي الغالي حفظه
الله ورعاه.

والى طير الجنة ابني الفضيل: رامي
نقدم هذا البحث راجين من المولى عز وجل أن يجد القبول والنجاح على قدر
المجهودات المبذولة لإنجازه

إكرام



إِهْدَاء

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على الحبيب المصطفى وأهله ومن وفى وبعد
الحمد لله الذي وفقني لشمين هذه الخطوة في مسيرتي الدراسية بتقريرى هذا ثمرة
الجهد والنجاح بفضلته تعالى أهديه إلى:

والدي حفظه الله ورعاه إلى الطاهرة التي حملتني وهنا على وهن ومن قاست
وتألمت ورعتني بعطفها وحنانها، إلى أول كلمة نطقت بها شفغتي إلى أمي الحبيبة
حفظها الله ورعاها، وإلى الأعمدة التي أظل أرتكز عليهم للصمود إليكم إخوتي من
تقاسم معي صعاب ومشقة وجهد إعداد هذا التقرير، إلى من جمعني بهم القدر
وكانوا خير الإخوة والرفقة والصحبة، وإلى كافة من ساعدني عن قريب أو بعيد في
إنجاز هذا العمل

إلى الذي وقف معي في السراء والضراء أتقدم لك بأجمل الشكرات على كل ما
قدمته وما صنعته لأجلي زوجي لك كل التقدير الامتان وإلى عائلته الكريمة التي
فتحت لي صدرها بكل حب واحترام



أصال





ملخص الدراسة:

الهدف من هذه المذكرة دور صيغ التمويل الاسلامي في تلبية الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية، حيث تعاضم الاهتمام بالتمويل الإسلامي لما له من مميزات تجعل اعتماده ضروريا، ويوفر التمويل الاسلامي اساليب تمويلية اسلامية بديلة تعرف بصيغ تمويل الاسلامي والتي انتشرت مؤخرا في معظم البلدان خاصة الإسلامية، وقد وضعت لنفسها كيان مستقلا وشخصية على الصعيد الاقتصادي العالمي، على الرغم من حداثة تجربتها اذا ما قورنت بالتجربة التمويلية التقليدية هي تحقق لنفسها نموا مستمرا في حجم اعمالها، كما تمتلك المجالات وانشطة الخاصة بها التي استطاعت من خلالها ان تستقطب فئات وشرائح جديدة، مثل المؤسسات الاقتصادية.

وتعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمثابة اداة أكثر نجاحا في تحقيق التنمية الاقتصادية لا سيما في الدول النامية، وهذا ما دفع بالدول الى الاهتمام بالتمويل الاسلامي لما له من مميزات تجعل اعتماده ضروريا من اجل دعم وتنمية المؤسسات الاقتصادية.



فهرس المحتويات



IV..... ملخص الدراسة:

VI..... فهرس المحتويات:

أ..... مقدمة:

الفصل الأول:

الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

6..... تمهيد:

7..... المبحث الأول: ماهية المؤسسات الاقتصادية.....

7..... المطلب الأول: تعريف المؤسسة الاقتصادية

8..... المطلب الثاني: خصائص المؤسسة الاقتصادية.....

9..... المطلب الثالث: أهداف المؤسسة الاقتصادية.....

10..... المطلب الرابع: تصنيف المؤسسة الاقتصادية

20..... المبحث الثاني: مفاهيم عامة حول الاحتياجات المالية ودورة الاستغلال.

20..... المطلب الأول: مفهوم الاحتياجات المالية.

21..... المطلب الثاني: طبيعة الاحتياجات المالية لدورة الاستغلال.

21..... المطلب الثالث: تحديد الاحتياجات المالية وتسييرها.

28..... المبحث الثالث: دور صيغ التمويل الإسلامي في تلبية احتياجات المؤسسات الاقتصادية.....

28..... المطلب الأول: التمويل قائمة على الدين

35..... المطلب الثاني: صيغ التمويل قائمة على المشاركة

43..... المطلب الثالث: صيغ تمويل قائمة على الإجارة.....

48..... خلاصة الفصل:.....

الفصل الثاني:

دراسة حالة -بنك السلام-الجزائر49




50	تمهيد:
51	المبحث الأول: تعريف مصرف السلام الجزائر.
51	المطلب الأول: تقديم عام لبنك السلام الجزائر.....
52	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك السلام -الجزائر.
53	المطلب الثالث: الأهداف الرئيسية لبنك السلام الجزائر.
54	المبحث الثاني: التمويل في مصرف السلام -الجزائر.....
54	المطلب الأول: النشاط التمويلي لمصرف السلام الجزائر.....
65	المطلب الثاني: نسبة التمويلات الممنوحة في مصرف السلام.....
70	خلاصة الفصل:.....
72	خاتمة.....
75	قائمة المراجع:.....

قائمة الجداول:



- جدول 1: تمويل المؤسسات 54
- جدول 2: التسهيلات الممنوحة لسنة 2019 54
- جدول 3: توزيع التمويلات الممنوحة حسب سلطة القرار 55
- جدول 4: توزيع المحفظة تمويلات المدروسة نوع المؤسسة 56
- جدول 5: حساب النتائج (الميزانية) 2019 57
- جدول 6: جدول حساب النتائج (ميزانية) 2020 59
- جدول 7: جدول حساب النتائج (ميزانية) 2021 61
- جدول 8: قيمة ودائع العملاء خلال الفترة الممتدة بين 2018_2021 65
- جدول 9: قيمة التمويلات خلال 2018_2021 65

قائمة الأشكال

- الشكل 1: المؤسسة مركز للتحويل..... 8
- الشكل 2: الهيكل التنظيمي العام لمصرف السلام..... 52
- الشكل 3: توزيع التمويلات الممنوحة حسب فروع لسنة 2019..... 55
- الشكل 4: مقارنة بين توزيع تسهيلات حسب نسب من القيمة 2019/2018..... 62
- الشكل 5: توزيع تمويلات المؤسسات حسب القطاعات سنة 2019..... 63
- الشكل 6: نسبة التمويلات الصافية 2021/2020..... 64
- الشكل 7: توزيع التمويلات حسب سلطة القرار سنة 2021/2020..... 64
- الشكل 8: تمويل العملاء في بنك السلام خلال 2021-2028..... 66
- الشكل 9: نسبة التمويلات الممنوحة للمؤسسات في مصرف السلام خلال 2020..... 67
- الشكل 10: نسبة التمويل العتاد بواسطة الاجارة المنتهية بالتمليك في المؤسسات خلال 2018..... 68
- الشكل 11: توزيع تمويلات المؤسسات حسب القطاعات..... 68



مقدمة



مقدمة:

استحوذ القطاع المؤسسات الاقتصادية على حيز كبير في كثير من الأعمال الاقتصادية، باعتبارها قلب النشاط الاقتصادي للمجتمع فهي تلعب دورها الهام في دفع عجلة التنمية الاقتصادية ورفع معدلات النمو الاقتصادي لأنها تشمل عدة مجالات ونشاطات منها خدماتية أو صناعية كما أيضا تساهم في تفعيل التجارة الخارجية وتحسين الناتج المحلي، إذا يرتبط ذلك بمدى قدرتها على إيجاد نوع التمويل المناسب لتسديد جميع مستحققاتها ونفقاتها المختلفة مما جعل هاته المؤسسات تلجأ للبنوك الإسلامية كأفضل بديل للتمويل.

اذ تعتبر الاحتياجات المالية جزء الأهم في المؤسسات الاقتصادية، فهي التي تحدد وضعية المؤسسة ومدى تأثيرها في السوق واستمراريتها يرتبط ذلك بإيجاد نوع التمويل المناسب لمتابعة أنشطتها وفي سعيها للحصول على التمويل المناسب تواجه عدة مشاكل وعراقيل، وبذلك تلجأ المؤسسات الاقتصادية للبنوك الإسلامية نظرا لأن هاته البنوك تعمل على ترقية وتمويل المؤسسات الاقتصادية فهي تتماشى وفقا لضروريات الشريعة الإسلامية.

❖ الإشكالية:

تقوم صيغ التمويل الاسلامي على تدعيم القدرة التمويلية للمؤسسات الاقتصادية كونها تساهم في توفير بدائل متعددة امام المؤسسات الاقتصادية مما سبق يمكن ان نطرح الإشكالية التالية:
ما دور صيغ التمويل الاسلامي في تلبية احتياجات المالية للمؤسسة الاقتصادية؟
التساؤلات الفرعية:

وللإجابة عن هذه الإشكالية نطرح تساؤلات فرعية التالية:

- كين يتم تحديد الاحتياجات المالية في المؤسسات الاقتصادية؟
- ما هي صيغ التمويل الاسلامي التي تقوم بتلبية احتياجات المؤسسات الاقتصادية؟
- ما مدى مساهمة صيغ التمويل الاسلامي في تمويل المؤسسات الاقتصادية؟

❖ الفرضيات:

- تمثل المؤسسات الاقتصادية البنى الأساسية في اقتصاد جميع المجتمعات كونها تلعب دورا فعالا في تحقيق التنمية الاقتصادية.
- ان صيغ التمويل الإسلامي تستجيب لخصائص وخصوصيات المؤسسات الاقتصادية وتعتبر الاقدر في تلبية الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية.
- يعد التمويل الاسلامي التمويل المناسب للمؤسسات الاقتصادية رغم محدوديته في بعض الصيغ.

❖ أسباب اختيار الموضوع:

أسباب الذاتية:

- ارتباطه بمجال تخصص الدراسي.
- رغبتني في البحث حول هذا الموضوع.

أسباب موضوعية:

- الان غالبية المجتمع الإسلامي يعمل مع البنوك الإسلامية.
- تركيز على دور الفعال التي تقوم به المؤسسات الاقتصادية.
- تسليط الضوء على أهمية ودور البنوك الإسلامية على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي.

❖ أهمية الدراسة:

تقوم الدراسة على ابراز أهمية دور صيغ التمويل الاسلامي في تلبية احتياجات المؤسسات الاقتصادية، فتمويل المؤسسات الاقتصادية يمثل دوما اهم الانشغالات سواء بالنسبة لأصحاب هذه المؤسسات او للسلطات العمومية انطلاقا من الدور الحيوي الذي تلعبه خاصة في محاربة البطالة وخلق مناصب شغل، وعليه تعتمد دراستنا على تسليط الضوء على اساليب التمويل الاسلامي ومحاولة تبين أهميته.

❖ اهداف الدراسة: تهدف الدراسة الى:

- اظهار ما مدى ثراء وتنوع صيغ التمويل الاسلامي ومدى صلاحيته لتطبيق في مختلف القطاعات الاقتصادية.
- اثبات مدى ملائمة صيغ التمويل الإسلامي في تلبية احتياجات المؤسسات الاقتصادية.
- التعرف على كيفية تمويل البنوك الإسلامية للمؤسسات الاقتصادية.

❖ حدود الدراسة:

- **حدود الموضوع:** اقتصرت دراستنا على معالجة موضوع دور صيغ الاسلامي في تلبية الاحتياجات المالية للمؤسسة الاقتصادية.
- **حدود مكانية:** عملنا على اسقاط دراستنا على بنك السلام الجزائري بحيث قمنا بجمع معلومات للوصول الى نتائج تعالج التساؤلات المطروحة عن الموضوع محل الدراسة.
- **حدود الزمنية:** الإطار الزمني في هذه الدراسة 2021/2018 حيث كلما اتسع الإطار الزمني للدراسة ادى ذلك للحصول على نتائج مضمونة.

❖ منهج الدراسة:

تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لإعطاء صورة وصفية للمؤسسة الاقتصادية وصيغ تمويل الاسلامي وتحليل مختلف النسب والارقام التي تحصلنا عليها من الدراسة الميدانية.

❖ صعوبات الدراسة: من بين صعوبات التي واجهتنا ما يلي:

- قلة المراجع التي تعالج موضوع المؤسسات الاقتصادية.
- صعوبة الحصول على المعلومات والوثائق من بنك السلام.

- اختلاف جانب التعليمي عن جانب العلمي.

❖ الدراسات السابقة:



- بلعروسي البشير سي محمد حمزة 2019-2020: صيغ تمويل اسلامي ودورها في تلبية الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية -دراسة حالة بنك السلام الجزائري-مذكرة ماستر في علوم التسيير جامعة البشير الابراهيمي -برج بوعريريج-الجزائر، هدفت هذه الدراسة الى تسليط الضوء حول مدى مساهمة البنوك الإسلامية في تمويل مؤسسات الاقتصادية من خلال صيغ التمويل المصرفي الإسلامي.

- فتيحة عقون 2008-2019: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية ودورها في تمويل الاستثمار _دراسة حالة بنك البركة الجزائري_ رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر، هدف الباحثة من خلال هذه الدراسة الى تبيان مدى اهمية ومساهمة البنوك الإسلامية في تمويل مشاريع الاقتصادية وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال صيغ تمويل المصرفي الاسلامي، حيث تم التطرق في هذه الدراسة الى مفهوم الاستثمار وتمويل وضوابطها من المنظور الاسلامي.

❖ هيكل الدراسة:



تم تقسيم هذه الدراسة الى فصلين حيث قمنا بتقسيم:

الفصل الاول الى ثلاث مباحث، بحيث ضم كل مبحث ثلاث مطالب وكان موضوع الفصل الاول الإطار مفاهيمي للاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية، حيث تم التطرق من خلاله الى تحديد تعريف المؤسسات الاقتصادية وكذا معايير تعريفها والخصائص وتصنيف المؤسسات، كما تطرقنا ايضا الى الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية، وفي الاخير حاولنا الربط بين صيغ تمويل الاسلامي وبين المؤسسات الاقتصادية، اما **الفصل الثاني** فقد كانت دراسة ميدانية في مصرف السلام الجزائري بحيث تم فيه دراسة وتحليل كل معلومات وتقارير مالية.



الفصل الأول:

الاحتياجات المالية للمؤسسات
الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي



تمهيد:

ان للمؤسسات الاقتصادية دور فعال ومهم واساسي في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في زيادة الناتج المحلي وتنمية الصادرات من خلال اتاحة فرص العمل.

غير ذلك فان المؤسسات الاقتصادية تواجه عوائق وصعوبات في الحصول على التمويل اللازم لنقص ضمانات كونها لا تملك راس مال الكافي وبالتالي تلجا المؤسسات الاقتصادية الى البنوك الإسلامية التي تساهم في تحسين راس مالها في هذا الفصل سنتعرف على كل ما يخص المؤسسات ومصادر تمويلها وكيفية تمويلها بصيغ الإسلامية المختلفة ولذلك قسمنا هذا الفصل كالتالي:

المبحث الأول: ماهية المؤسسة الاقتصادية.

المبحث الثاني: ماهية الاحتياجات المالية للمؤسسة الاقتصادية.

المبحث الثالث: دور صيغ التمويل الاسلامي في تلبية احتياجات المؤسسات الاقتصادية.

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الاقتصادية

تعتبر المؤسسات الاقتصادية نواة أي اقتصاد ومحور أساسي لأي نشاط اقتصادي، حيث شهدت في الآونة الأخيرة اهتماما بالغا من العديد من الدول المتقدمة منها والنامية ووصول المؤسسة لشكلها الحالي نتيجة لعدة تغيرات وتطورات متواصلة ومتوازية مع التطورات التي شهدتها النظم الاقتصادية والاجتماعية، سوف نتطرق في هذا المبحث الى:

- مفهوم المؤسسة الاقتصادية.
- خصائص المؤسسة الاقتصادية.
- تصنيف المؤسسة الاقتصادية.

المطلب الأول: تعريف المؤسسة الاقتصادية

إن كلمة مؤسسة في الواقع ترجمة لكلمة وللمؤسسة عدة تعاريف نذكر منها:

✓ التعريف الأول:

المؤسسة هي الوحدة الاقتصادية التي تتجمع فيها المواد البشرية والمادية اللازمة للإنتاج الاقتصادي¹.

✓ التعريف الثاني:

هي مجموعة العناصر الإنتاجية البشرية والمالية التي تستخدم وتسير وتنظم بهدف إنتاج سلع وخدمات موجهة للبيع، وهذا بكيفية فعالة تضمنها مراقبة التسيير بواسطة وسائل مختلفة².

✓ التعريف الثالث:

تعريف تروشي: المؤسسة تكون متمثلة في عدد كبير من العمال يعملون في نفس الوقت إدارة نفس رأس مال وفي نفس المكان من أجل إنتاج نفس النوع من السلع³.

¹ عمر صخري، اقتصاد مؤسسة، ديوان المطبوعة الجامعية الساحة مركزية بن عكنون، الجزائر، 2003، ص 24.

² يوسف حسن يوسف، التمويل في المؤسسات الاقتصادية، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2012، ص 14.


³ ناصر داداي عدون، اقتصاد مؤسسة، دار محمدية العامة، ط2، الجزائر، 1998، ص 9.

المطلب الثاني: خصائص المؤسسة الاقتصادية.

من التعاريف السابقة للمؤسسة يمكن استخلاص الصفات أو الخصائص التي تتميز بها المؤسسة الاقتصادية¹:

✓ **المؤسسة مركز للتحويل:** إن المؤسسة هي ذلك المكان التي يتم فيها تحويل الموارد (المدخلات) إلى منتجات تامة الصنع (سلع وخدمات) وتتمثل الموارد في مواد أولية، رؤوس الأموال، المعلومات، الأفراد.

الشكل 1: المؤسسة مركز للتحويل



المصدر: غول فرحات «الوجيز في اقتصاد المؤسسة»، ط1، الجزائر، 2008،

ص10

✓ **المؤسسة مركز للتوزيع:** المؤسسة المكان الذي يتم فيه تقسيم وتوزيع الأموال المتأتية من بيع السلع والخدمات، وذلك تحت أشكال مختلفة ليستفيد منها مختلف الأعوان الاقتصادية التي ساهمت في العملية الإنتاجية، مثل:

- الأجور التي توزع على العمال.
- الأرباح والمداخيل الأخرى التي توزع على الملاك الذين خاطرو بالمؤسسة.
- مستحقات الإيجار الخاص بالمقررات والمعدات الخاصة بالمؤسسة
- دفع مستحقات الموردين.
- تسديد الضرائب والاشتراكات في الضمان الاجتماعي.

✓ **المؤسسة شبكة للمعلومات:**

إعداد أنظمة قادرة على إنتاج المعلومات أو ما يسمى بنظام المعلومات وتحويلها من أجل إنجاز بالمهام على أكمل وجه، وتعتبر الشبكة المعلوماتية والاتصالية بمثابة العنصر الحيوي للمؤسسة.

¹ غول فرحات، الوجيز في اقتصاد مؤسسة، دار الخلدونية للنشر، ط1، القبة القديمة، الجزائر، 2008، ص10.

✓ المؤسسة مركز للمخاطرة:

إن المؤسسة معرضة للخطر باستمرار، وترتبط هذه المخاطر بصعوبات التسيير وضغط المنافسين ومتطلبات الزبائن، ولهذا نجد أن رأس مال المؤسسة يشارك فيه عدة أشخاص أو مؤسسات من أجل جمع مبالغ مالية معتبر وتقليل المخاطر.

ومنه نستنتج وحدة أساسية لا تتجزأ في المجتمع الاقتصادي فهي تساهم في حل مشاكل والقضاء على البطالة وتحسين مستوى المعيشي.

المطلب الثالث: أهداف المؤسسة الاقتصادية.

إن لأي مؤسسة إي مؤسسة اقتصادية سواء عامة أو خاصة مجموعة من الأهداف تسعى للوصول إليها وتحقيقها، ويمكن تلخيص هذه الأهداف في مجموعة من النقاط:

1. الأهداف الاقتصادية:

✓ تحقيق الربح:

هو من مبررات الأساسية لوجود المؤسسة يسمح بتعزيز طاقتها التمويلية الذاتية لتوسيع قدرتها الإنتاجية وتطويرها وعلى الأقل الحفاظ عليها وبالتالي الصمود أمام منافسة المؤسسات الأخرى واستمراريتها.

✓ عقلنة الإنتاج:

أي استعمال الرشيد لعوامل الإنتاج ورفع إنتاجيتها من خلال التخطيط المحكم والدقيق للإنتاج والتوزيع ثم مراقبة تنفيذ الخطط والبرنامج وذلك بهدف تفادي الوقوع في المشاكل الاقتصادية والمالية والإفلاس في آخر المطاف نتيجة لسوء استعمال عوامل الإنتاج.¹

¹ ناصر داداي عدون، اقتصاد مؤسسة، مرجع سبق ذكره، ص17، ص18.

✓ تغطية المتطلبات التي يحتاجها المجتمع:

وهذا من خلال تحقيق كامل عناصر الإنتاج لتلبية الحاجات المتزايدة، ويجب أن يحقق الإنتاج ما

يلي¹:

- مستوى عالي من المرونة.
- أن يتم الإنتاج في وقته المحدد دون تقديم أو تأخير.
- أن يتم تسليمه لطالبيه في الوقت المحدد.

2. الأهداف الاجتماعية:

من بين الأهداف الاجتماعية التي تسعى المؤسسة الاقتصادية على تحقيقه ما يلي:

✓ ضمان مستوى مقبول من الأجور:

يعتبر العمال في المؤسسة من بين المستفيدين الأوائل من نشاطها، حيث يتقاضون أجورا مقابل عملهم بها، ويعتبر هذا المقابل حقا مضمونا قانونا وشرعا وعرفا، إذ يعتبر العمال العنصر الحيوي والحي في المؤسسة إلا أن مستوى وحجم هذه الأجور تتراوح بين الانخفاض والارتفاع حسب طبيعة النظام الاقتصادي والمستوى المعيشي.

المطلب الرابع: تصنيف المؤسسة الاقتصادية

هناك مجموعة من المعايير التي يمكن الاعتماد عليها لتصنيف المؤسسة، هناك من يعتمد على معيار الحجم، وهناك من يعتمد على معيار قانوني وهناك من يصنف المؤسسة اقتصاديا.

أولا: تصنيف المؤسسات الاقتصادية تبعا لمعيار الحجم

يتم تقسيم المؤسسات الاقتصادية ووضع الحدود الفاصلة بينها استنادا لحجم المؤسسة حيث تأخذ المؤسسة الاقتصادية وفق هذا المعيار الأشكال التالية:

مؤسسات مصغرة، مؤسسات صغيرة، مؤسسات متوسطة، مؤسسات كبيرة.

¹ زيتوني، مصادر تمويل المؤسسات مع دراسة للتمويل البنكي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، العدد 09 ، مارس 2006، ص 43.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

ويعتمد في وضع الحدود الفاصلة بين مختلف الأحجام على معياريين رئيسيين: معايير كمية ومعايير نوعية.

1) المعايير الكمية لتصنيف المؤسسات الاقتصادية

حيث يتم تصنيف المؤسسات الاقتصادية استنادا إلى مؤشرات كمية ذات طابع إحصائي ومن أهم المعايير الشائعة الاستخدام هي:

- معيار عدد العمال (حجم العمالة).
- المعيار المالي أو النقدي والذي يضم معيار رأس المال المستثمر ومعايير حجم المبيعات.
- أ. معيار عدد العمال أو حجم العمالة:

يعتبر هذا المعيار الأكثر شيوعا واعتمادا على الإطلاق في العديد من الدول، حيث يتم تصنيف المؤسسات الاقتصادية ووضع الحدود الفاصلة بين مختلف أحجامها استنادا على حجم اليد العاملة في المؤسسة.

ويتم الأخذ بهذا المعيار في العديد من نظرا للخصائص الذي يتميز بها وهي¹:

- الثبات النسبي حيث لا يتأثر هذا المعيار بالمتغيرات في قيمة النقود نتيجة عامل التضخم.
- كذلك توافر البيانات إلى حد كبير وسهولة الحصول عليها من المؤسسات.
- لكن هذا المعيار من جهة أخرى له سلبياته وقد وجه له عدة انتقادات أهمها.
- أن العمالة المؤقتة تؤدي إلى تغير حجم المؤسسة من وقت لآخر.
- كذلك نوعية التكنولوجيا والمعدات المستخدمة ومدى تطورها يؤثر على حجم العمالة.
- كذلك يعاب على هذا المعيار أن استخدام العمالة وحدها قد لا يعكس تماما الوضع الحقيقي لحجم المؤسسة.

فعلى سبيل المثال هناك صناعات كثيرة تتطلب استثمارات مالية كبيرة، ولكنها توظف عدد صغير من العمال، وبالتالي يمكن اعتبارها صغيرة وهي في الحقيقة العكس، وكذلك هناك صناعات

¹ برايس نورة، المشروعات الصغيرة والمتوسطة واشكالية تمويلها، دراسة ميدانية حالة مؤسسة فرتيال عنابة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص: مالية المؤسسة، جامعة عنابة، 2005-2006، ص06.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

تتطلب استثمارات مالية صغيرة لكنها توظف عدد كبير نسبيا من الأيدي العاملة، وبالتالي يمكن أن تقع في نفس الإشكالية في عملية تصنيفها أيمن اعتبارها كبيرة بالرغم من كونها صغيرة.

ب.المعيار المالي أو نقدي:

✓ معيار رأس المال المستثمر:

يتم تصنيف كل نوع من المؤسسات ووضع الحدود الفاصلة فيما بينها على أن لا يتجاوز رأس مال المستثمر في كل نوع حد أقصى معين يختلف باختلاف الدول التي توجد بها تلك المؤسسات وذلك تبعا لدرجة النمو الاقتصادي التي بلغتها الدولة وتبعا لمدى الوفرة أو الندرة النسبية في عناصر الإنتاج المختلفة.

ولا يتم الاعتماد على هذا المعيار كثيرا وهذا راجع إلى أنه يتطلب إجراء تعديلات مستمرة تبعا لمعدلات التضخم، كذلك اختلاف دلالاته من دولة إلى أخرى وفي الدولة الواحدة من قطاع إلى آخر ومن فترة لأخرى.

✓ الثنائي أو المزدوج (العمالة ورأس المال):

نظرا لأن العمالة ليست هي العنصر الوحيد في العملية الإنتاجية حيث هناك العديد من العناصر الأخرى مثل رأس المال المستثمر فهناك بعض الدول تستخدم خليط من معيارين (معيار حجم العمالة ومعيار رأس المال) في تصنيف المؤسسات الاقتصادية.

ويعتمد هذا المعيار في تحديد حجم المؤسسات المختلفة على الجمع ما بين المعيارين السابقين أي معيار العمالة ورأس المال معا في معيار واحد، وذلك عن طريق وضع حد أقصى للعمالة بجانب مبلغ معين لرأس المال المستثمر¹.

¹ صفوت عبد السلام عوض الله، اقتصاديات الصناعات الصغيرة، دار النهضة العربية القاهرة، مصر، 1993، ص15، ص19.

✓ معيار حجم المبيعات أو حجم الإنتاج أو رقم الأعمال:

هناك بعض الدول تستخدم هذا المعيار لتحديد حجم المؤسسة، حيث كلما كبرت نسبة مبيعات المؤسسة كبر حجمها، حيث تستخدم حجم الإنتاج إذا كانت المؤسسة تتحصل على إيراداتها من مصدر واحد، وتستخدم رقم الأعمال إذا كانت تحصل على إيراداتها من مصادر مختلفة¹.

كذلك يعاب على هذا المعيار انه يتطلب تعديلا مستمرا وفقا لتغيرات الأسعار ومعدلات التضخم.

(2) المعايير النوعية لتصنيف المؤسسات الاقتصادية:

نتيجة لبعض العيوب التي تتصف بها المعايير الكمية في تصنيف المؤسسات الاقتصادية هناك من يعتمد على المعايير النوعية في وضع الحدود الفاصلة بين المؤسسات وهذه المعايير تركز على الخصائص الرئيسية التي تتميز بها المؤسسة.

وأهم هذه المعايير المستعملة هي:

الاستقلالية، الحصة السوقية، طبيعة الصناعة.

أ. الاستقلالية:

والمقصود بها استقلالية الإدارة والعمل، وعدم تدخل هيئات خارجية في عمل المؤسسة، وصاحب أو أصحاب المؤسسة يتحملون المسؤولية الكاملة فيما يخص التزامات المؤسسة اتجاه الغير، حيث نجد في المؤسسات الكبيرة أن الوظائف الخاصة والإدارة توزع وتتجزأ على عدة أشخاص، أما في المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة غالبا ما يؤدي صاحب المؤسسة تلك الوظائف وحده وينفرد في اتخاذ القرارات².

ب. الحصة السوقية:

يعتبر سوق المال النهائي لإنتاج المؤسسة وعليه فإن حصة المؤسسة من السوق قد تعطي صورة عن قوتها ومدى تحكمها فيه، حيث تعتبر المؤسسة التي تمتلك حصة كبير في السوق تعتبر كبيرة وأما

¹ سعاد نائف برنوطي، إدارة الأعمال الصغيرة، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2005، ص137.

² رابح خوني، حساني رقية، آفاق تمويل وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، "الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية"، جامعة سطيف ماي 2003 ص 25، ص28.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

تلك التي تنشط في حدود معينة تعتبر صغيرة أو متوسطة ذلك أنه من خصائص هذه الأخيرة صغر حجم إنتاجها ضآلة حجم رأس مالها ومحدودية نشاطها ويكون إنتاجها موجه لأسواق محلية والتي تتميز بضيقها، ولا تستطيع أن تفرض أي نوع من الاحتكار في السوق عكس المؤسسات الكبرى التي يمكن تفرض حالة من الاحتكار لضخامة رأس مالها وكبر حجم إنتاجها وحصتها السوقية.

ج. طبيعة الصناعة:

يتم كذلك تصنيف المؤسسات اعتمادا على الطبيعة الفنية للصناعة أي مدى استخدام الآلات في العملية الإنتاجية فبعض الصناعات تحتاج في صناعتها إلى وحدات كبيرة نسبيا من العمل ووحدات صغيرة نسبيا من رأس المال كما هو الحال في الصناعات الاستهلاكية الخفيفة، في حين تحتاج بعض الصناعات الأخرى إلى وحدات قليلة نسبيا من العمل ووحدات كبيرة نسبيا من رأس المال، الأمر الذي ينطبق على الصناعات الثقيلة¹.

ثانيا: تصنيف المؤسسات الاقتصادية تبعا لمعيار القانوني

1). المؤسسات العمومية:

وهي المؤسسات التي يعود رأس مالها للقطاع العام، فهي تعتبر مؤسسات الدولة بالإنشاء أو التأميم، ويكون التسيير فيها بواسطة شخص أو أشخاص تختارهم الجهة الوصية، ينقسم هذا النوع من المؤسسات إلى قسمين²:

✓ مؤسسات تابعة للوزارات:

وتسمى أيضا (المؤسسات الوطنية) فهي تخضع للمركز مباشرة أي لإحدى الوزارات وهي صاحبة إنشائها، والتي تقوم بمراقبة تسييرها بواسطة عناصر تعيينها، تقدم إليها تقارير دورية عن نشاطها ونتائجها.

¹ رابح خوني، حساني رقية، آفاق تمويل وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، المرجع السابق، ص25، ص28.

² ناصر دادى عدون، اقتصاد مؤسسة، مرجع سبق ذكره، ص59، ص60.

✓ مؤسسات تابعة للجماعات المحلية:

وتتمثل هذه المؤسسات في الولاية والبلدية أو تجمع بين البلديات أو الولايات أو منهما معا، وتكون عادة ذات أحجام صغير أو متوسطة ويشرف عليها منشئها عن طريق إدارتها، وتحبذ عادة مجال النقل والبناء أو الخدمات العامة.

(2). مؤسسات مختلطة:

وهي تلك المؤسسات التي تترك الدولة أو إحدى هيئاتها مع الأفراد أو المؤسسات الأخرى في ملكيتها، مع العلم أن تنظيم هذا النوع من المؤسسات يخضع كذلك لعدة ضوابط تحددها تشريعات أحكام خاصة.

(3). المؤسسات الخاصة:

وهي تلك المؤسسات التي تؤول ملكيتها إلى شخص واحد أو مجموعة من الأشخاص، كالمؤسسات الفردية ومؤسسات الشركات على أن كل نوع من هذه المؤسسات يحكمه نمط قانوني معين يحدد طرق وإجراءات تسييرها، ويتم تقسي المؤسسات الخاصة إلى¹:

أ- المؤسسات الفردية:

تنشأ هذه المؤسسات عن جمع شخص يعتبر رب العمل أو صاحب رأس المال لعوامل إنتاج الأخرى.

(حيث تختلط فيها شخصيتها القانونية بشخصية صاحب رأس المال الذي يقوم بإنشاء هذه المؤسسة)

ويأخذ هذا النوع من المؤسسات أنواع تتباين من مؤسسات إنتاجية إلى وحدات تجارية أو خدماتية.... إلخ. وغالبا ما يكون فيها عدد العاملين منخفضا².

¹ أحمد طرطار، تقنيات المحاسبة العامة في المؤسسة، ديوان المطبوعة الجامعية، الجزائر، 1993، ص17.

² ناصر داداي عدون، اقتصاد مؤسسة، مرجع سبق ذكره، ص54.

ب- مؤسسات الشركات:

يعرف المشرع الجزائري الشركة على أنها عقد بمقتضاه يلتزم شخصان طبيعيان أو اعتباريان أو أكثر على المساهمة في نشاط مشترك بتقديم حصة من عمل أو مال أو نقد، بهدف تقسيم الربح الذي قد ينتج أو تحقيق اقتصاد أو بلوغ هدف اقتصادي ذي منفعة مشتركة كما يتحملون الخسائر التي قد تتجز عن ذلك¹.

وتنقسم الشركات على ثلاث أقسام رئيسية هي:

- شركات أشخاص.

- الشركات ذات مسؤولية المحدودة.

- شركات الأموال.

1- شركات الأشخاص:

وتعتبر امتداد للمؤسسات الفردية وهي عبارة عن ارتباط بين شخصين أو أكثر على أن لا يتجاوز عدد الشركاء 20 شخصا ويتم اقتسام الربح و الخسارة.

وتنقسم بدورها شركات الأشخاص إلى ثلاث أقسام²:

- شركات التضامن.

- شركات التوصية.

- شركات المحاصة.

✓ شركات التضامن:

تعد هذه الشركة من أهم شركات الأشخاص إذ يقدم فيها الشركاء حصص قد تكون متساوية أو تختلف في القيمة أو في طبيعة الحصة من شريك إلى آخر في حين التزام المؤسسة بواجباتها نحو المتعاملين معا يفوق ما يقدمونه من حصص ليشمل ممتلكاتهم الخاصة غير الحصص المقدمة وتعتبر هذه أهم ميزة في هذه الشركة.

¹ المادة 416 من القانون المدني، القانون رقم 88-14 المؤرخ في 03 مايو 1988.

² عبد الغفور عبد السلام وآخرون، إدارة المشروعات الصغيرة، دار الصفاء لنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2001، ص24.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

ويكون نشاطها في قطاعات اقتصادية مختلفة وغالبا ما تكون ذات أحجام صغيرة أو متوسطة، ويتقاسم فيها الشركاء الأرباح بنسبة ما قدموه من حصص في رأسمالهم¹.

✓ شركة التوصية البسيطة:

وتكون ملكية الشركة لفتتين فئة الشركاء المتضامنين وهم المسئولون عن ديون الشركة مسؤولية شخصية بنسبة ما يملكون، بالإضافة إلى حصصهم في رأس المال.

وفئة ثانية هم شركاء موصين يساهمون بقسط من رأس مال الشركة ولا يظهر اسمه في اسم الشركة².

✓ شركة المحاصة:

هي شركة مستترة فيما بين الشركاء أنفسهم وهي تفتقد إلى وجود الشخصية المعنوية حيث تتميز عن الشركات التجارية الأخرى بأن كيائها منحصر بين المتعاقدين، وبأنها غير معدة للاطلاع عليها، فشركة المحاصة لا و ج ود لها إلا فيما بين الشركاء وتقتصر العلاقة فيما بينهم على كيفية اقتسام الأرباح والخسارة³.

2- شركة ذات مسؤولية المحدودة:

هي شركة تأسس من شخص واحد أو عدة أشخاص لا يتحملون الخسائر إلا في حدود ما قدموا من حصص⁴.

وقد حدد المشرع الجزائري رأس مال الشركة بأن لا يقل عن 100000 د ج وينقسم إلى حصص ذات قيمة اسمية متساوية تقدر 1000 د ج على الأقل.

- كما لا يجب أن يتجاوز عدد الشركاء عشرين شريكا⁵.

¹ ناصر دادى عدون، اقتصاد مؤسسة، مرجع سبق ذكره، ص55، ص56.

² عبد الغفور عبد السلام وآخرون، إدارة المشروعات الصغيرة، المرجع السابق، ص24.

³ مصطفى كمال طه، الشركات التجارية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، القاهرة، 2000، ص151.

⁴ الفقرة الأولى من المادة 564 من القانون التجاري الجزائري.

⁵ المادة 566 من القانون التجاري الجزائري، تبعا ل المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أبريل 1993.

3- شركات الأموال:

كذلك تسمى شركات المساهمة وهي تتكون من مجموعة من الأشخاص يساهمون بحصص في رأس مال الشركة، وتكون قيمة الأسهم متساوية وقابلة للتداول، وصاحب الأسهم لا يتحمل الخسارة إن وقعت إلا بقدر قيمة الأسهم التي يشارك بها، كذلك يتقاضى عائدات على أسهمه على شكل أرباح موزعة¹.

إن مسؤولية الشركاء في الشركات المساهمة محدودة بحدود الحصة التي يمتلكونها من أسهم الشركة.

وقد حدد المشرع الجزائري عدد الشركاء يجب أن لا يقل على 07 شركاء² رأس مال شركات المساهمة بأن لا يقل عن 05 ملايين د ج في حالة لجوء الشركة إلى الاكتتاب العام للأسهم، وأن لا يقل عن 01 مليون د ج إذا لجأت الشركة إلى التأسيس المغلق³.

4- شركات التوصية بالأسهم:

تعتبر كشركة التوصية البسيطة من حيث ضمها فئتين من الشركاء متضامين وموصين، غير أن الشركاء الموصين يمتلكون أسهما بقيمة مساهمتهم في رأسمال الشركة ولهم التصرف فيها بالبيع أو التنازل، دون الرجوع إلى الشركاء المتضامين على عكس شركة التوصية البسيطة⁴.

ثالثا: تصنيف المؤسسات الاقتصادية اقتصاديا

توزع المؤسسات الاقتصادية استنادا لهذا المعيار إلى ثلاثة قطاعات رئيسية:

قطاع الفلاحة، قطاع الصناعة، قطاع الخدمات. ويضم كل قطاع ما يلي⁵:

¹ ناصر دادي عدون، اقتصاد مؤسسة، مرجع سبق ذكره، ص 57.

² المادة 592 من القانون التجاري، تبعا ل المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أبريل 1993.

³ المادة 594 من القانون التجاري الجزائري، تبعا ل المرسوم التشريعي رقم 93-03 المؤرخ في 25 أبريل 1993.

⁴ عبد الغفور عبد السلام وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 29.

⁵ ناصر دادي عدون، اقتصاد مؤسسة، مرجع سبق ذكره، ص 70، ص 71.

1. مؤسسات القطاع الأول (الزراعة):

وتجمع المؤسسات المتخصصة في كل من الزراعة بمختلف أنواعها ومنتجاتها، وتربية المواشي، بالإضافة إلى أنشطة الصيد البحري، وغيره من نشاطات مرتبطة بالأرض والموارد الطبيعية القريبة إلى الاستهلاك، وعادة ما تضاف إليها أنشطة المناجم.

2. مؤسسات القطاع الثاني (الصناعة):

وتجمع مختلف المؤسسات التي تعمل في تحويل المواد الطبيعية إلى منتوجات، وتشمل بعض الصناعات المرتبطة بتحويل المواد الزراعية إلى منتجات غذائية وصناعية مختلفة، وكذلك صناعة التحويل والتكرير للمواد الطبيعية من معادن وطاقات وغيرها، وهي ما تسمى بالصناعات الاستخراجية ومؤسسات الصناعات الاستهلاكية بشكل عام، ومؤسسات صناعة التجهيزات وسائل الإنتاج المختلفة، ونلاحظ أن توزيع هذه المؤسسات يمكن أن تجمع في فرعين رئيسيين:

الصناعات الخفيفة:

وفي أغلبها استهلاكية وغير دافعة للاقتصاد بشكل واضح.

الصناعات الثقيلة أو المصنعة:

هي مختلف الأنشطة الصناعية التي تعمل منتجاتها على دفع الاقتصاد أماميا، حيث تعتبر كمستعمل لموارد ومنتجات قطاعات مثل الاستخراجية والطاقة، ومنتج لوسائل إنتاج تستعمل في مختلف القطاعات الاقتصادية وهي بذلك دافعة إلى الأمام.

3. مؤسسات القطاع الثالث:

هذه المؤسسات تشمل مختلف الأنشطة التي لا توجد في المجموعتين السابقتين وهي ذات أنشطة جد مختلفة وواسعة انطلاقا من المؤسسات الحرفية، النقل، البنوك، المؤسسات المالية، التجارة، الصحة وغيرها.

المبحث الثاني: مفاهيم عامة حول الاحتياجات المالية ودورة الاستغلال.

تعتبر الاحتياجات المالية جزء من دورة الاستغلال في المؤسسة الاقتصادية، باعتبارها مؤثر على وضعية المؤسسة المالية خلال الدورة، وعليه سنقوم من خلال هذا الفصل بتعريف الاحتياجات المالية ودورة الاستغلال، وبيان طبيعة هذه الاحتياجات.

المطلب الأول: مفهوم الاحتياجات المالية.

يمكن تعريف الاحتياجات من رأس المال العامل على أنها: " رأس المال العامل الأمثل، أي ذلك الجزء من الأموال الدائمة الممول لجزء من الأصول المتداولة، والذي يضمن للمؤسسة توازن المالي الضروري وتظهر هذه الاحتياجات عند مقارنة الأصول المتداولة مع الموارد المالية قصيرة الأجل.¹ يتطلب نشاط الاستغلال في المؤسسة بالإضافة إلى القيم الثابتة، توفير مجموعة من العناصر وهي المخزونات والمدينون وهذه العملية تولد مصادر قصيرة الأجل متجددة تتمثل في الديون الممنوحة للموردين أو تسبيقات ممنوحة، هذه المصادر تمول جزء كبير من الأصول المتداولة ويجب على المؤسسة أن تبحث عن جزء آخر مكمل وهو ما يسمى بالاحتياجات من رأس المال العامل أو الاحتياجات المالية.

يتولد الاحتياج المالي عندما لا تستطيع المؤسسة مواجهة ديون المترتبة عن النشاط بواسطة حقوقها لدى المتعاملين ومخزونات، وبالتالي يتوجب على المؤسسة البحث عن مصادر أخرى لتمويل هذا العجز، وهو ما يصطلح عليه بالاحتياج في رأس المال العامل.

فدورة الاستغلال يترتب عنها احتياجات دورية متجددة يجب تغطيتها بمصادر تمويل دورية أيضا، فالاحتياجات الدورية تتمثل في الأصول المتداولة التي لم تتحول إلى سيولة، وهنا تستثنى من الأصول المتداولة القيم الجاهزة لأنها لم تصبح في حاجة إلى سيولة أما موارد الدورة فتتمثل في الديون القصيرة الأجل التي لم يحن موعد تسديدها ويستثنى منها القروض المصرفية وكل الديون القصيرة الأجل التي لم يبقى لها مدة زمنية من أجل التسديد، وبالتالي لم تعد موردا ماليا قابل للاستخدام.²

¹ زغيب مليكة، بوشنقىر ميلود، التسيير المالي حسب البرنامج الرسمي الجديد، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص 52.

² يوسف حسين يوسف، التمويل في المؤسسات الاقتصادية، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية، 2012، ص 87.

المطلب الثاني: طبيعة الاحتياجات المالية لدورة الاستغلال.

تحتل دورة الاستغلال مكانة هامة في تشخيص نمو المؤسسة، حيث تتوسع احتياجات دورة الاستغلال بفعل نمو النشاط ويظهر هذا الاحتياج من خلال التباعد الظرفي بين زمن إتمام عمليات البيع وزمن التسوية المالية (تحصيل المبيعات).

أثناء هذه الفترة تقوم المؤسسة بتمويل المخزونات وتسديد تكاليف الإنتاج والتشغيل ومنح اعتمادات مالية في شكل

آجال ممنوحة للعملاء وهذا يمثل احتياج في تمويل دورة الاستغلال، وبالمقابل تتلقى المؤسسة اعتمادات مالية في شكل آجال يمنحها المورد للمؤسسة والتي تمثل مورد لتمويل دورة الاستغلال¹.

المطلب الثالث: تحديد الاحتياجات المالية وتسييرها.

دائماً ما نجد أن مختلف المتعاملين مع المؤسسة يعملون على دراسة الوضعية المالية للمؤسسة قبل الشروع في تعاملات المختلفة معهم، كما تعمل المؤسسة على تحديد التوازنات المالية لديها ومن بينها الاحتياجات المالية لدورة الاستغلال من تحسينها وضبط كيفية تسييرها، وعليه سنقوم في هذا المبحث على تحديد الاحتياجات المالية وكيفية تغطية تلك الاحتياجات من قبل المؤسسة.

أولاً: تحديد احتياجات تمويل الاستغلال في المؤسسة.

يتطلب تحديد الاحتياجات المالية للمؤسسة الاقتصادية توافر مجموعة مهمة من المؤشرات والنسب المالية التي تدل على مدى احتياج المؤسسة خلال الدورة من عدمه، بحيث تعتمد المؤسسة في ذلك على مؤشرات التوازن المالي وهي رأس المال العامل واحتياجات رأس المال العامل والخزينة وقد تم التطرق إلى هذه المؤشرات في السابق من خلال الفصل الأول بتحليل الميزانية المالية أما دراستنا في هذا الفصل فسوف تقتصر على النسب المالية وأهمها نسب التمويل ونسب السيولة وكذلك نسب النشاط، حيث تعبر هذه النسب على مدى كفاءة المؤسسة في إدارة استثمارات واحتياجات المالية خلال الدورة وكذلك نجاح الإدارة في سياستها الإدارية للمشروع والأصول التي تمتلكها .

¹ إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، التسيير المالي، الإدارة المالية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، الاردن، 2005، ص 285، ص 286.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

وتقوم فكرة التحليل المالي باستعمال النسب المالية على إيجاد علاقات كمية إما بين بيانات المركز المالي فقط أو بين بيانات قائمة الدخل فقط أو بين بيانات المركز المالي وقائمة الدخل معاً، وذلك في تاريخ معين، وكذلك الاتجاهات التي اتخذها هذه العلاقات على مدى الزمن.

وتسهل هذه العلاقات التحليل لاختصارها لكمية هائلة من المعلومات إلى كمية محددة يسهل استعمالها بما لها من مؤشرات ذات معنى، فالعدد الكبير للموجودات المتداولة والمطلوبات المتداولة - مثلاً- تختصر بنسبة واحدة هي نسبة التداول (نسبة السيولة العامة) التي تستطيع أن تعطي معلومات معبرة عن قدرة المؤسسة على الوفاء بالتزامات على المدى القصير.

ولا شك في أن النسب المالية أدوات معبرة في التحليل وتتمتع بالقدرة على إلقاء الضوء على جوانب مهمة من الناحية المالية قد لا تظهرها بوضوح البيانات المالية العادية، شريطة أن يتم تركيبها بالشكل الصحيح وتفسيرها كذلك بالشكل الصحيح، وإلا فلن تكون ذات مدلول معبر عن حقيقة الموقف المالي للمؤسسة¹.

أولاً: نسب الهيكلية أو التمويل:

1- نسبة التمويل الدائم: تشير هذه النسبة إلى مستوى تغطية الأصول الثابتة بالأموال الدائمة، فإذا كانت هذه النسبة أقل من الواحد الصحيح فإن رأس المال العامل يكون سالباً، وهذا ما يدل على أن جزء من الأصول الثابتة ممول عن طريق القروض القصيرة

الأجل، أما إذا كانت النسبة أكبر من الواحد فهذا يدل على أن الأصول الثابتة ممولة بالأموال الدائمة، ويتم حساب هذه النسبة وفق الصيغة التالية:

$$\text{نسبة التمويل الدائم} = \frac{\text{الأموال الدائمة}}{\text{الأصول الثابتة}}$$

2- نسبة التمويل الخاص: تقيس هذه النسبة مدى تغطية المؤسسة لأصولها الثابتة بأموالها الخاصة، أي قدرة أموال المساهمين وما يلحق بها على تغطية الأصول الثابتة، وكلما كانت هذه النسبة أكبر من الواحد كلما دل ذلك على أن المؤسسة استطاعت تمويل أصولها بواسطة أموالها الخاصة، وهذه الوضعية تسمح للمؤسسة بالحصول على قروض إضافية بسهولة كلما أرادت ذلك والعكس صحيح.

¹ مفلح عقل محمد، مقدمة في الإدارة المالية والتحليل المالي، الطبعة الأولى، دار أجندين للنشر والتوزيع، الرياض، الملكة العربية السعودية، 2006، ص 30.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

نسبة التمويل الخاص = الأموال الخاصة / الأصول الثابتة

3- نسبة المديونية (قابلية السداد): وهي تلك النسبة التي تقيس إجمالي الديون والالتزامات المترتبة على المشروع مقارنة بإجمالي الأصول، وتبين لنا هذه النسبة مصادر التمويل الخارجية الممولة بالاقتراض (السندات والقروض المصرفية طويلة الأجل) إلى إجمالي أصول المؤسسة وتعد هذه النسبة مؤشر مهم لأنها تحدد هامش الأمان للمقرضين فهي تبين نسبة اعتماد المؤسسة على أموال الغير في تمويل أصولها¹.

وتستخرج هذه النسبة كما يلي:

نسبة المديونية = إجمالي الديون / إجمالي الأصول

ويترتب على ارتفاع هذه النسبة ارتفاع درجة الخطر التي يتعرض لها المقرضون، لذلك يفضلون انخفاض هذا المؤشر لرفع هامش الأمان.

4- نسبة الاستقلالية المالية: تمكن هذه النسبة من قياس مدى اعتماد المؤسسة على أموالها الخاصة في تغطية احتياجات المالية؛ وتحسب وفق العلاقة التالية²:

نسبة الاستقلالية المالية = الأموال الخاصة / مجموع الخصوم

كما تقيس لنا هذه النسبة حصة المساهمين مقارنة بمجموع موارد المؤسسة.

ثانياً : نسب السيولة

إن تحليل مقدرة المؤسسة على سداد التزامات المالية الجارية عند استحقاقها تعتبر من النواحي المهمة حيث تهتم عدة أطراف وعلى رأسها الدائنين والبنوك، وتعتبر نسب السيولة من أقدم النسب استخداماً والتي كانت موضع الدراسة والاهتمام، فالدائن يهتم بسداد دينه عند الاستحقاق وكذلك البنوك تهتم بدراسة المركز المالي للمؤسسة عند رغبتها بتقديم التسهيلات الائتمانية لها³.

وبشكل عام يمكننا تعريف السيولة على أنها مقدرة المؤسسة على سداد التزامات المالية عند استحقاقها دون أن تتعرض لأي مشكلة مالية.

¹ دريد كامل آل شبيب، مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2007، ص 101.

² زغيب مليكة، بوشنقىر ميلود، التسيير المالي حسب البرنامج الرسمي الجديد، مرجع سبق ذكره، ص 42.

³ منير شاكر محمد وآخرون، التحليل المالي (مدخل صناعة القرارات)، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، عمان، 2005، ص 71، ص 72.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

كما تتوقف سيولة المؤسسة على مقدرتها على تحويل أصولها المتداولة إلى نقدية وبالسعة المناسبة وعادة ما يتم تسديد الالتزامات الجارية (الخصوم المتداولة) من الأصول المتداولة، ولذلك فإن تحليل المقدرة على السداد يدور أساساً حول تحليل هذه الأصول ومدى قدرته على القيام بذلك.

ويمكن تصنيف الأصول المتداولة في المؤسسة حسب درجة السيولة كما يلي:

أ. الأموال النقدية: البنك والصندوق.

ب. الأوراق المالية: خاصة المسعرة أو المدرجة في البورصة.

ت. أوراق القبض: خاصة القابلة للخصم لدى البنك.

ث. المدينون: وهم الزبائن.

ج. البضاعة الجاهزة.

ح. المواد الأولية واللوازم الإنتاجية.

أما فيما يخص تصنيف الديون المترتبة على المؤسسة فإنها تصنف حسب مدة استحقاقها كما

يلي:

✓ الديون المستحقة فوراً: ومدة هذه الديون قصيرة جداً عادة لا تتجاوز 30 يوماً.

✓ الديون القصيرة الأجل: ومدة هذه الديون تكون حتى سنة.

✓ الديون المتوسطة الأجل: وتكون مدة هذه الديون ما بين السنة وثلاث سنوات.

✓ الديون الطويلة الأجل: ومدة هذه الديون أكثر من ثلاث سنوات.

والمهم من أجل ضمان سيولة المنشأة أو المؤسسة هو توازن سرعة تحول الأصول الثابتة إلى

نقدية مع توازن استحقاق الديون القصيرة الأجل، والتوازن هنا يعني توازن المبالغ وتوافق التواريخ.

حيث سيتم دراسة السيولة من خلال النسب التالية:

- نسبة السيولة العامة (نسبة التداول).

- نسبة السيولة المختصرة.

- نسبة السيولة الفورية.

أ. نسبة السيولة العامة (نسبة التداول): تشير نسبة التداول إلى قدرة المؤسسة على

مواجهة الخصوم المتداولة، حيث يتم حساب هذه النسبة بالعلاقة التالية:

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

وتشمل الأصول المتداولة كل من النقدية (مثل الصندوق)، وكذلك الحقوق والمخزونات في حين تشمل الخصوم المتداولة أوراق الدفع والموردون والديون القصيرة الأجل والمصروفات المستحقة وغيرها من الخصوم القصيرة الأجل.

وتشير النسبة المنخفضة إلى احتمال مواجهة الشركة لصعوبات في سداد التزامات قصيرة الأجل، ورغم أن النسبة المرتفعة تشير إلى جودة مركز السيولة للمؤسسة إلا أن النسب المرتفعة بشكل غير طبيعي قد تفسر بأن أموال المؤسسة غير مستخدمة بشكل اقتصادي، فقد تعني النسبة الزائدة للتداول ارتفاع قيمة أحد عناصر الأصول المتداولة بشكل غير مبرر، قد يترتب عليه ضياع فرص ربحية على المؤسسة¹.

ب. نسبة السيولة المختصرة: تعبر هذه النسبة عن العلاقة بين الأصول المتداولة سهلة التحويل إلى نقدية (سيولة) والالتزامات المتداولة، وتستخدم كمؤشر على قدرة المؤسسة على سداد التزامات قصيرة الأجل من أصولها سهلة التحويل إلى نقدية، وتشمل الأصول المتداولة سهلة التحويل إلى نقدية كل من النقديات أو ما تسمى بقيم جاهزة وكذلك الشبه نقدية مثل أوراق القبض والحقوق مثل الزبائن، ويسمى هذين الأخيرين بالقيم الغير جاهزة².

ويتم حساب هذه النسبة من خلال العلاقة التالية:

$$\text{نسبة السيولة المختصرة (السريعة)} = \text{(النقديتات) قيم جاهزة} + \text{(الشبه نقدية والحقوق) قيم غير جاهزة / الالتزامات المتداولة (دق أ)}$$

ج. نسبة السيولة الفورية: تستخدم هذه النسبة لمعرفة قابلية النقدية الحرة لدى المؤسسة في تسديد التزامات الجارية، إلا أن السؤال الذي يثار حول هذه النسبة إذا كانت الوحدة الاقتصادية تملك في زمن الاقتراض أو الائتمان سيولة نقدية كافية تستطيع تغطية الالتزام، فلماذا تلجأ المؤسسة إلى الاقتراض؟ .

. وعليه فإن هذه النسبة من وجهة نظرنا تعتبر غير شائعة الاستخدام وخصوصاً في ظروف الكساد الاقتصادي³.

¹ عاطف وليم اندراوس، التمويل والإدارة المالية للمؤسسات، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008، ص 88.

² زياد رمضان، محمود الخلايلة، التحليل والتخطيط المالي، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، 2013، ص 124.

³ وليد ناجي الحياي، الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 5.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

وتحسب هذه النسبة من خلال العلاقة التالية:

$$\text{الأجل قصيرة ديون} / \text{النقدية} = \text{الفورية السيولة نسبة}$$

ثالثا: نسب النشاط

تشير نسب النشاط إلى مدى قدرة وكفاءة المؤسسة على استخدام وإدارة أصولها في تحقيق المبيعات وتصمم عادة هذه النسب لتحديد عما إذا كان استثمار المؤسسة في كل أصل من أصولها يبدو معقولا أو أكثر مما ينبغي، وذلك في ضوء مستوى المبيعات المخططة، فمثلا إذا لم تكن استثمارات المؤسسة في الأصول كافية فمن المحتمل أن تفقد المؤسسة فرصا لتحقيق مبيعات مربحة بشكل يؤثر على إيرادات المؤسسة ومن ثم على أرباحها، وتوجد نسب عديدة لقياس كفاءة نشاط المؤسسة أهمها:

معدل دوران المخزون، معدل دوران الذمم المدينة (الزبائن)، ومعدل دوران الذمم الدائنة (الموردون)، معدل دوران الأصول، ومعدل دوران الأصول المتداولة، حيث سنتطرق إلى هذه المعدلات (النسب) كما يلي:

1- **معدل دوران المخزون** : يقصد بمعدل دوران المخزون السلعي عدد المرات التي يتم فيها بيع المخزون السلعي خلال السنة، ويستخدم هذا المقياس لتحديد كفاءة إدارة المبيعات في تسويق منتجات المنشأة خلال السنة الواحدة، فهو مؤشر يبين كفاءة المنشأة في توظيف الأموال بالمخزون السلعي الذي تتاجر به، إذ أن ارتفاع المعدل من خلال عدد مرات دورانه يبين كفاءة الإدارة في تحقيق الأرباح، ذلك للارتباط الوثيق بين الأرباح ودوران المخزون السلعي.

ويتم احتساب هذه النسبة بموجب العلاقة التالية

$$\text{معدل دوران المخزون} = \text{تكلفة المبيعات} / \text{متوسط رصيد المخزون...} = \text{مرة}$$

$$\text{معدل دوران المخزون باليوم} / 360 = \text{معدل دوران المخزون...} = \text{يوم}$$

2- **معدل دوران الدائنين (الذمم المدينة)** : يستخدم هذا المؤشر للحكم على كفاءة إدارة المشروع

لسداد التزاماته المتداولة، ويتم استخراج هذا المعدل بموجب العلاقة التالية:

$$\text{معدل دوران الدائنين} = \text{المشتريات الصافية} / \text{الدائنين} + \text{أوراق الدفع} = \text{....}$$

مرة

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

معدل دوران الدائنين باليوم = 360 / معدل دوران الدائنين = ... يوم.

3- معدل دوران المدينين (الزبائن): تستخدم هذه النسبة كمؤشر للحكم على كفاءة المؤسسة على تحصيل الديون، ويرتبط ذلك بعدد المرات التي يمكن فيها تحصيل الديون خلال السنة، إذ كلما ارتفع المعدل عن السنوات السابقة، فهو يشير إلى تحسن أداء الإدارة في تحصيل ديون، وتصاغ هذه النسبة في المعادلة التالية¹:

معدل دوران المدينين = صافي المبيعات / متوسط رصيد المدينين = ... مرة

متوسط رصيد المدينين = المدينين أول المدة + المدينين آخر المدة / 2

ومن هذه النسبة يتم اشتقاق نسبة ثانية هي نسبة متوسط فترة التحصيل التي تستخدم لأغراض تقييم نوعية ديون المشروع، وتستخرج هذه النسبة بالمعادلة التالية:

متوسط فترة التحصيل = 360 / معدل دوران المدينين = يوم

4- معدل دوران الأصول: وتلخص هذه النسبة جميع نسب النشاط الأخرى وتتأثر بكل منها وتعتبر من أشمل مقاييس الكفاءة

بحكم كونها مؤشرا لقدرة الاستثمارات في الموجودات على تحقيق المبيعات، أي إنتاجية هذه الأصول.

وتحسب هذه النسبة كما يلي

معدل دوران الأصول = صافي المبيعات / مجموع الأصول

وتشير هذه النسبة إلى مدى كفاءة الإدارة في استعمال جميع الموجودات لتحقيق هدفها في المبيعات.

5- معدل دوران الأصول المتداولة: وتحسب هذه النسبة على النحو التالي²:

معدل دوران الأصول المتداولة = صافي المبيعات / مجموع الأصول المتداولة = ... مرة.

¹ وليد ناجي الحياي، الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي، مرجع سبق ذكره، ص 95.

² مفلح عقل محمد، مقدمة في الإدارة المالية والتحليل المالي، مرجع سبق ذكره، ص 324، ص 325.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

تكمل هذه النسبة معدلات الدوران الأخرى، لكنها تركز على مدى استخدام الأصول المتداولة لتوليد المبيعات، وهذا المعدل مؤشر جيد على مدى استخدام الأصول المتداولة في توليد المبيعات خاصة في المؤسسات التي تمارس الأعمال التجارية، والمعدل المرتفع للنسبة مؤشر على الكفاءة أو احتمال الاعتماد على رأس مال عامل قليل، وهذا مؤشر على التوسع في المتاجرة وعكس ذلك يعني عدم استخدام رأس المال العامل بكفاية، إما بسبب عدم توليد الحجم المناسب من المبيعات أو بسبب زيادة الاستثمار في بند رأس المال العامل.

المبحث الثالث: دور صيغ التمويل الإسلامي في تلبية احتياجات المؤسسات الاقتصادية

المرابحة نوع من أنواع البيع – وهي ضمن بيوع الأمانة، ولكن نظرا لأهمية مسألة الربح فيها تم اختيار للدراسة، لأنها تشتمل على ربح معلوم بطلبه البائع على وجه الصراحة ودون غبن أو مساومة؟ ولذلك فهي تقوم على الصدق والأمانة في إخبار البائع عن الثمن الذي قامت به عليه السلعة.

المطلب الأول: التمويل قائمة على الدين

أولا: المرابحة

1- تعريف المرابحة في اللغة:

يقال: ربح فلان وربحته وهذا بيع مربح: إذا كان يربح فيه، والعرب تقول: ربحت تجارته إذا نال صاحبها الربح فيها، ويقال: أربحته على سلعته، أي: أعطيته ربحا عليها، وقد أعطيته مالا مرابحة، أي: على الربح بيننا، ولا بد من تسمية الربح¹.

المرابحة في الاصطلاح:

عرفت المرابحة بتعريفات كثيرة أذكر منها:

عرفها الحنفية فقالوا: المرابحة هي تملك المبيع بمثل الثمن الأول وزيادة ربح

مناقشة هذا التعريف:

نوقش التعريف: بأنه غير مطرد، لأن من اشترى دنائير بدارهم مرابحة لا يجوز له بيع دنائيره مرابحة مع أن التعريف يصدق عليه.

¹ علي عبد القادر الشار علي حسن، الأرباح التجارية رد منظور الفقه الإسلامي، دار النفائس الأردن، ص 93.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

وأيضاً: أن التعريف غير منعكس، لأن الغاضب إذا ملك العين المغصوبة بالقيمة بعد القضاء جاز له بيعه مرابحة ولا ينطبق التعريف على مثل هذه الصورة، لأن ملكه للعين.

2- - شروط بيع المرابحة يشترط لصحة عقد المرابحة:

شروطاً نوجزها في الآتي:¹

- أن يكون الثمن الأول معلوماً بما في ذلك المصروفات المعتبرة.
- أن يكون الربح محددًا بالمقدار أو بالنسبة للثمن الأول.
- تبين ما يكره في ذات المبيع أو وصفه.
- بيان الأجل الذي اشترى إليه لأن له حصته في الثمن.
- أن يكون العقد الأول صحيحاً فإذا كان فاسداً لم يجز البيع....
- أن يكون رأس المال من المثليات (كالميكالات والموزونات والعدييات المتقاربة الخ)، فإذا كان قيمياً كالعروض لم يجز بيعه مرابحة لأن المرابحة بيع يمثل الثمن مع زيادة ربح.
- ألا يكون الثمن في العقد الأول مقابلاً بجنسه من أموال الربا فإن كان ذلك فتكون ربا لا ربها.

3- التطبيق المصرفي العقد المرابحة:

يتم تطبيق عقد المرابحة في المصارف الإسلامية بعدة طرق ومناهج تذكر أبرزها على النحو التالي:

أ. المراجعة الأمر بالشراء (المرابحة المركبة):

هي صيغة من صيغ التعامل المصرفي في مجال الاستثمار الربوي، وهي صيغة مستحدثة طرحت على المستوى النظري والتطبيقي بصور قد تكون مختلفة في كل منها.

¹ - حسن عبد الله الأمين، الاستثمار اللاربوي في نطاق عقد المرابحة : مدرسة الاقتصاد في الجامعة الإسلامية ، المؤتمر الدولي الثاني للاقتصاد الإسلامي 4 - 8 جمادى الآخر (19 - 24 مارس 1983) ، إسلام آباد (باكستان) (على الخط) ، المركز العالمي للأبحاث الاقتصادية الإسلامي ، جامعة الملك عبد العزيز (كتاب دراسات في الاقتصاد الإسلامي بحوث مختارة من المؤتمر العلمي الدولي الثاني) ، 1985 ، متاح على:

<http://islamiccenter.kaau.edu.sa/arabic/ahdath/mm2/hasan.Pdf/>

(مارس 2008) ، ص 71.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

وعرفت على أنها اتفاق بين الطرفين يتضمن تعهد كل منهما الآخر وتعهدا معلق على حصول أمر في المستقبل هو بالنسبة الأمر بالشراء تملك البائع للسلع بالموصفات التي يطلبها بالنسبة المبالغ شراء الأمر بالشراء لتلك السلعة إذا جاء لطلبها.¹

ب. شروط بيع المرابحة للأمر بالشراء (المرابحة البسيطة):

هي طلب عميل من البنك شراء سلعة معينة بمواصفات معينة بمبلغ متفق عليه بربح محدد ولا خلاف بين العلماء في حواز هذا النوع من العقود، إذ ذهب الحتمية والشافعية وهو القول للراجح لدى المالكية بجوازها من غير كراهية، وعللوا ذلك بأن رأس المال معلوم والربح معلوم فهو كان لو قال: اشتريت مائة يمتلك بها وربح عشرة دراهم.

ثانيا: الربح عن طريق بيع السلم

إذا كان السلم أحد مصادر الربح كان لأبد من دراسته لاسيما وهو نوع من أنواع البيوع، وإضافة إلى ذلك فإن له استعمالا معاصرا يؤثر في المسيرة الاقتصادية فمع هذه الدراسة المختصرة لعقد السلم.

1- تعريف بيع السلم:

- أولا السلم في اللغة:

يقال: أسلم، وسلم: إذا أسلف، وهو أن تعطي ذهبا وفضة في سلعة معلومة إلى أمد معلوم، فكأنك قد أسلمت الثمن إلى صاحب السلعة.

- ثانيا: السلم في الاصطلاح:

عرفه الفقهاء بتعريفات كثيرة منها: أن السلم هو: بيع موصوف، غير منفعة، مؤجل في الذمة بغير جنسه.¹

¹ فارس مسدور، التطبيقات المعاصرة لتقنيات التمويل بلا فوائد لدى البنوك الإسلامية نموذج بنك البركة الجزائري، مذكرة ماجستير، تخصص علوم التسيير، فرع التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر، 2002م، ص 116.

- شرح التعريف:

قوله (بيع موصوف) خرج ببيع المعين فليس سلماً، وخرج ببيع الأجل، لأنه شراء معين بثمن مؤجل، فهو ما عجل فيه المثلث وأجل فيه الثمن، عكس بيع السلم.

(غير منفعة) خرج الكراء المضمون - وهو ما تكون فيه المنفعة مضمونة في الذمة - مثل السفر عن طريق شركات الطيران -

(مؤجل) خرج ببيع الموصوف غير المؤجل، فلا يصح، لأنه بيع ما ليس عند الإنسان المنهي عنه، بخلاف ما إذا ضرب الأجل فإن الغالب تحصيل السلم فيه في ذل الأجل، فلم يكن من بيع الإنسان ما ليس عنده المنهي عنه، لأنه يستطيع تحصيله عند الأجل.

مشروعية عقد السلم:

عند السلم عقد جائز ومشروع في الكتب والسنة والإجماع:

أما الكتاب: في قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ"

الآية 282 من سورة البقرة.

وأما السنة: فقد وردت في مشروعية السلم عدة أحاديث منها قال بن عباس رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أسلف في شيء، ففي كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم)².

2- شروط السلم: هناك نوعين من الشروط التي يجب توافرها في التمويل بالسلم وهي:

✓ شروط تتعلق برأس المال:

- أن يكون رأس المال معلوم الجنس لقمح أو ثمار الأشجار.
- أن يكون معلوم المقدار بالوزن أن كان موزوناً أو بالعدد أن كان معدوداً.
- أن يكون رأس المال في مجلس العقد.

¹ جمال الدين العياشي، معاملان مالية في الإسلام، طبع شركة العمل للنشر والصحافة 85 نهج رومة، طبعة الأولى، تونس، 1393، 1973، ص 76، ص 77.

² البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 2007، ص 286، ص 287.

✓ شروط تتعلق بالسلعة (المسلم منه):

- أن تكون السلعة في الذمة والأجل معلوم.
- أن تكون السلعة ذات صفة معينة تنفي عنها الجهالة والتي يختلف الثمن باختلافها.
- أن يتم تحديد مكان التسليم¹.

3- أنواع التمويل بالسلم: وتتمثل أنواعه في:

✓ بيع السلم البسيط: يتم بموجبه تقديم رأس المال عاجلاً، وتسلم الموجود أجلاً في موعد يتفق عليه الطرفين.

✓ بيع السلم الموازي: يتم شراء كمية من موجود معين بتسليم مستقبلي، ثم يقوم المشتري بعد ذلك ببيع كمية مماثلة من الموجود نفسها أيضاً وبنفس موعد التسليم، لتحقيق ربح يمثل الفرق بين السعرين وقت الشراء ووقت البيع.

✓ بيع السلم بالتقسيت: يتم فيه الاتفاق على تسليم كل من الموجود ورأس المال السلم بأقساط أو دفعات، حيث يسلم المشتري دفعة معينة من رأس المال على أن يستلم لاحقاً ما يقابله من الموجود لاحقاً، ويستمر.

الخماس: أن يكون الجعل في الشيء اليسير وقد قال القاضي أبو محمد لا يجوز أن يكون في الكثير لما فيه من الغرر فذهب العمل الكثير باطل.

أحكام الجعل: تنحصر في أربعة فصول:

1- الأول: استحقاق الجعل ويجب للعامل الجعل بتمام العمل لأن له أن يدعي العمل متى شاء إلا أن ينتفع الجاعل بما جعله العامل مثل أن يجاعله على حمل خشبة إلى موضع فيحملها نصف الطريق ويتركها فيجاعل عليها ربها من أن يبلغها الموضع، قال مالك للأول قدراً ما انتفع به العاجل، وكذلك البئر يحفر نصفها ويترك، قال مالك وابن كنانة يرجح فقيمة عمله يوم أتمها الثاني كانت القيمة الآن مثل المسمى أو أقل أو أكثر.

2- الثاني: الزيادة في الجعل والنقصان منه وذلك جائز قبل تمام العمل إذا لم يجب له شيء بعد

العقد.

¹ ماهر عزيز عبد الرحمن، صيغ التمويل الإسلامية وأثرها في النشاط الاقتصادي، مقال، جامعة بغداد، ص

3- الثالث: في الجعالة الفاسدة وحكمها نفسها في بعض الصور وإلى حكم أصلها إجارة في البعض¹.

4- الرابع: في التنازع وإذا تنازعا في قدر الجعل تحالفا وتفاسخا ورد إلى جعل المثل ولو أنكر الجاعل سعي العامل في الرد فالقول قوله².

ثالثا: الإستصناع

1/ تعريفه:

هو طلب عمل شيء خاص على وجه مخصوص مادته من طرف الصانع، كان يطلب شخص من آخر صنع " مائدة أو خفاف "، أو ما شاكل ذلك مادتها من طرف الصانع.

2/ أركان الإستصناع:

الإيجاب والقبول كسائر العقود والذي يرد عليه عقد الإستصناع هو العين المراد صنعها لا العمل، ولهذا اعتبره الفقهاء بيعا إلا إجارة فقالوا: أنه بيع له شبه الإجارة.

أصل مشروعيته: أجماع الأمة الإسلامية على جوازه من الصدر الأول إلى الآن.

3 / وحكمه: إفادة الملك في البديلين لكل من المتعاقدين، وهو جائز في كل ما جرى التعامل باستصناعه لا غير، لأنه إنما جاز للعرف استحسانا فإن لم يكن عرف يبقى الشيء على القياس فلا يصح، لأنه عقد على معدوم³.

4 / شروط الإستصناع:

1- يلتزم المصرف بتزويد العميل بالسلعة التي تم الإتفاق عليه عبر عقد الإستصناع.

2- يجب أن يكون المبلغ الكلي للإستصناع معلوما لدى المستصنع والمصرف.

¹ سعد محمد، مرجع سبق ذكره، ص 40.

² جمال الدين العياشي، معاملان مالية في الإسلام، مرجع سبق ذكره، ص 16

³ جمال الدين العياشي، معاملان مالية في الإسلام، مرجع سبق ذكره، ص 77.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

- 3- يمكن تنفيذ تمويل الإستصناع لشراء أي سلعة مصنعة ومباحة وتحمل أوصافا معينة ومحددة، وهذا لا يلزم العميل بأية التزامات للصانع حيث أن اتفاهه يكون مع جهة التمويل (المصرف).
- 4- يلتزم المصرف بتسليم السلعة المصنعة لعميله، ويمكن أن يوكل طرفا ثالثا للقيام بالتصنيع، ولا يجوز للعميل (المستصنع) المشاركة في صنع السلعة المصنعة، حيث أن ذلك من مسؤولية الصانع بشكل كامل، إلا في حالة المساهمة بالأرض للبناء عليها.
- 5- يمكن الإتفاق بين العميل والمصرف، بأن يقوم الأول إما بدفع المبلغ الكلي للإستصناع للطرف الثاني عند توقيع العقد، أو على أقساط في مدة محددة يتم الإتفاق عليه بين الطرفين¹.
- 6- لا يتم تغيير قيمة عقد الإستصناع إلا إذا طلب العميل تغيير المواصفات ووافق المصرف على ذلك، حيث يلزم توقيع عقد جديد يتم فيه تحديد القيمة الجديدة زيادة أو نقصان.
- 7- يمكن أن يقوم المستصنع بالإشراف على عملية صناعة السلعة بنفسه أو يوكل من ينوب عنه (كجهة استشارية) للتأكد من مطابقة السلعة المصنعة أثناء عملية تصنيعها للمواصفات التي اتفق عليها المصرف، على ألا ينشأ عن ذلك أي إلتزام بينهما (بين المستصنع والصانع)².
- 8- يمكن أن يقوم المصرف نيابة عن عمليه (المستصنع)، في حال حصوله على توكيل منه ببيع السلعة المصنعة إلى طرف آخر، كما يمكن أن يوكل الصانع من قبل المصرف للقيام بهذه المهمة أيضا.
- 9- يمكن أن يتضمن عقد الإستصناع خدمات ما بعد البيع التي تقدم عادة مع السلعة المصنعة، كالصيانة والضمان.

رابعا: التورق وشروطه:

- 1- التورق لغة: هو طلب الورق أي الدراهم، حيث تعني كلمة ورق دراهم الفضة، والتورق هو شراء سلعة معينة وإعادة بيعها لطرف ثالث بغرض الحصول على نقد، وظهر هذا النوع من التمويل لتمكين عملاء البنوك من الحصول على النقد بطريقة إسلامية بدلا من اللجوء للقروض

¹ ارشيد، محمود عبد الكريم أحمد، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس للشر والتوزيع، 2001 ص 117.

² شلهوب، على محمد، شؤون النقود وأعمال البنوك، شعاع للنشر والعلوم، 2007، ص 421.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

التقليدية، حيث يمكن أن يقوم المصرف بشراء أو تمويل السلعة المطلوبة، ومن ثم بيعها للعميل زائدا ربحا محددًا ثم يقوم ببيعها لصالح عميله وإضافة المبلغ لحسابه، وفيما بعد يمكن أن يقوم العميل بدفع مبلغ الشراء نقداً أو بالتقسيط.

2- شروط التورق:

1. لا يمكن للمصرف أن يقوم ببيع السلع (نقداً وأجلاً)، للعميل قبل شرائها
2. يمكن أن يتم الشراء نقداً أو مؤجلاً أو على أقساط، وهذا لا يؤثر في صحة العقد شريطة أن يكون الثمن محددًا ومعلومًا لكلا الطرفين عند توقيع البيع.
3. يجب أن تكون السلعة التي سيشتريها العميل موجودة في مخازن البائع في لحظة إتمام عملية البيع، ويفضل أن يقوم المشتري بمعاينتها بنفسه للتأكد من تواجدها¹.
4. يمكن للعميل توكيل المصرف لبيع السلعة التي اشتراها بدلاً منه، إلا أن التوكيل يجب أن يحصل عند توقيع العقد أو بعده، ولا يجوز أن يشترط المصرف توكيله ببيع السلعة في العقد، حيث أن العقد والوكالة مختلفان عن بعضهما.
5. يجب أن يتم دفع قيمة السلعة الكاملة، ولا يمكن للمصرف أن يقوم بإتمام عملية البيع للعميل قبل قبض ثمنها كاملاً.
6. في حالة وجود العديد من السلع في المخازن التابعة للمصرف، فإنه يلزم أن يتم تحديد السلعة التي سيتم بيعها للعميل في كل مرة، وعند بيعها لطرف آخر فإنه يجب أن يتم تحديدها أيضاً تحديداً واضحاً لا لبس فيه.
7. يجب أن يمكن المصرف عمليه من قبض السلع إن طلب ذلك، وأن ينقلها إلى أي مكان يشاء أو يبيعها لمن شاء مباشرة أو توكيلاً، كما أنه يمكن أن يوكل المصرف عنه في ذلك إذا شاء.

المطلب الثاني: صيغ التمويل قائمة على المشاركة

إن تكيف علاقة البنك الإسلامي بالمودين وعلاقة المودعين فيما بينهم على أساس عقد المضاربة يثير مشكلة تطبيقية من التداخل الزمني، فالإيداع والسحب بين المودعين و مواعيد بدء و تصفية الإستثمارات التي استخدمت فيها أموال المودعين الأمر الذي يحول دون تحديد الربح أو

¹ شلهوب على محمد، شؤون النقود وأعمال البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 426.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

الخسارة الفعلية العائدة لأي وديعة بعينها، حيث يتغلب على هذا الشكل من خلال إقامة علاقة بين البنك و المودعين قائمة على أساس الوكالة بأجر (بدل المضاربة)، أما علاقة المودعين بعضهم ببعض فإنها تبقى بحاجة إلى تأصيل فقهي يأخذ في الحسبان مسألة التداخل الزمني المذكور، واقترح لذلك صيغة عقد مستحدث اصطلاحاً عليه بالمشاركة بيانها في النقاط التالية:¹

أولاً: المشاركة

1 – مفهوم المشاركة ودليل مشروعيتها:

لمعرفة معنى المشاركة سنتطرق إلى التعاريف الآتية:

المشاركة لغة: الشركة يعني الاختلاط أو الامتزاج، وهي خليط أحد المالين بالآخر بحيث لا يمتازان عن بعضهما ثم أطلقت عند الجمهور على العقد الماضي، إن لم يوجد اختلاط النصيبين لأن العقد سبب الخلط.

قال المالكية: هي إذن في التصرف لهما مع أنفسهما وذلك بأن يأذن كل واحد من الشريكين لصاحبه في أن ينصرف له إلى شركة دارت وشركة عمال لهما حق التصرف لكل منهما، وتصح من أهل التوكيل والتوكل وتنقسم الشركة عندهم غنيمة وشركة المبتاعين والتي عبر عنها الحنفية بشركة الملك؟ والمشهور عن أقسام الشركة عندهم ستة: مفاوضة وعنان وجيز وعمل (الأبدان) ودم ومضاربة.

وأورد الجناية: الشركة بمعنى الإشتراك والشركة قسمان، نوع يتضمن الاجتماع في الإستحقاق وتسمى شركة الملك، ونوع يتضمن الاجتماع في التصرف وتسمى شركة العقد وتنقسم إلى خمس (عنان ووجوه وأبدان ومفاوضة ومضاربة).

ويختلف مفهوم الشركة في الاصطلاح الفقهي عنه في الإقتصاد الحديث، فالشركة في القانون العام هي تلك الشركة العامة أو الخاصة أو الشراكة أو الشركة التعاونية، وهي عبارة عن عقد بمقتضاه أن يلتزم شخصان أو أكثر بالمساهمة في مشروع مالي يتقديم حصة من مال أو أعمال واقتسام ما ينشأ من هذا المشروع من ربح وخسارة ولها شخصية اعتبارية مستقلة عن الشركاء (لها ذمة مالية مستقلة عن ذمم الشركاء)، وتنقسم إلى شركة أشخاص وشركة أعمال.

¹ وهبة الزحيلي، المعاملات المالية والمعاصرة، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، 2002، ص 792.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

فالمشاركة أو الشركة الصحيحة هي عقد من العقود الجائزة لا من العقود اللازمة التي تتم بين اثنين أو أكثر على أن يكون الأصل (رأس المال والربح والخسارة مشتركة بينهم حسب ما يتفقون عليه).

2 – شروط صحة المشاركة:

- أن يكون رأس مال المشاركة من النقود المحددة والمعروفة ومن العملات المتداولة وإذا كانت حصة بعض الشركاء عينية فيجب تقييمها بدقة،
- يجوز عدم تساوي حصة الشركاء في رأس المال المشاركة كما يجوز أن تكون السمعة التجارية والثقة الفنية حصة في الشركة.
- أن يكون الربح نسبة شائعة وليس مقداراً محدداً من المال كما أن الخسارة تكون بحصة كل شريك أو رأس المال،
- أن يكون كل شريك أهلاً للتوكيل والتوكل كما تكونا يديهما يدي أمانة كل فيما يختص بأعماله.
- عقد الشركة عقد غير مبرم وفسخه جائز ما لم يضر بالطرفين.¹

3 – التطبيق المصرفي العقد المشاركة:

أبرز الزوايا هي:

- حسب الشكل الشرعي والقانون لها:
- إن أسلوب التمويل بالشركات حسب الشرع والقانون يمكن أن يكون تمويل مشاركات في شركات الأموال بنوعيتها
- حسب النشاط الاقتصادي: إن أسلوب تمويل الشركات حسب النشاط الاقتصادي يكون ممولاً للأنشطة الاقتصادية الزراعية والتجارية والخدمية والعقارية وأنشطة التجارة الخارجية.
-

¹ فخري حسين عزي، صيغ تمويل التنمية في الإسلام، الطبعة الثانية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة 2003م، ص 138.

• حسب طبيعة الأصول الممولة:

إن أسلوب التمويل بالمشاركات حسب طبيعة الأصول الممولة يكون ممولا للأصول الجارية والأصول الرأسمالية كما يقوم بالتمويل في حالة الإحلال والتجديد كما يكون في حالة التوسعات، وحسب مدى استمرارية الملكية وأجل المشاركة وطريقة استرداد الأموال.

إن من أكثر التقسيمات شيوعا في البنوك الإسلامية ذلك التقسيم الذي يعتمد على مدى استمرارية الملكية العمل وأجل المشاركة وطريقة استرداد الأموال.

ثانيا: المضاربة

1- تعريفها:

✓ لغة: هي مفاعلة من ضرب، والضرب معروف، يقال: ضربت ضربا، إذ أوقعك بغيرك، ضربا باليد أو العصا أو السيف ونحوها.

قال تعالى: ((فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ)) سورة الأنفال الآية

.13

ومنه ضرب الأرض بالمطر، وضرب الدراهم، اعتبارات بضرب المطرقة، والضرب في الأرض: الذهاب فيها للتجارة وغيرها، وضربها بالأرجل والسير فيها، قال تعالى:

((وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ)) سورة

النساء الآية 101.

وضرب المثل، هو من ضرب الدراهم، وهو ذكر شيء يظهر أثره في غيره.

قال تعالى: ((أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ

طَيِّبَةٍ)) سورة إبراهيم الآية 24.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

ويقال للصف من الشيء الضرب، كأنه ضرب على مثال ما سواء من ذلك الشيء، وأضرب فلان عن الأمر، إذا كف جاء في القاموس المحيط: وضارب له اتجر له في ماله.¹

وهي القراض، إلى غير ذلك من المعاني، وكلها إلى أصل واحد، وهو أيقاع شيء على شيء، ويستعار من هذا الأصل ويشبه به.

✓ اصطلاحاً: تعددت تعريفات المضاربة في الاصطلاح ، ويمكن القول إنها عقد بين طرفين ، يدفع فيه الأول مالا إلى الطرف الثاني، ليتاجر فيه ، على أن يكون الربح بينهما حسب ما اتفقنا عليه من نسبة، وهذا المعنى مشتق من المعنى اللغوي ، فالضرب في الأرض: أي السفر فيها للتجارة، وهذا التعريف بتوافق مع تعريف ابن رشد للمضاربة الذي جاء فيه: أن يعطي الرجل للرجل المال على أن ينجز به على جزء معلوم بأخذه العامل من ربح المال أي جزء كان مما يتفقان عليه ثلثا أو ربعا أو نصفا ، قال تعالى : (وَأَخْرُونَ يَضْرِبُونَ فِي

الأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ) سورة المزمّل ، الآية 20.

دليل مشروعية المضاربة: كانت المضاربة في عصر النبي، صلى الله عليه وسلم، فأقرها وكان الصحابة يتعاملون بها، وروي ذلك عن عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعبد الله بن مسعود، وحكيم بن حزام، وغيرهم رضوان الله عليهم جميعا.

وقد أجمع العلماء على جواز المضاربة والناس بحاجة إلى المضاربة، إذ الدراهم والدنانير لا تنمو إلا بالتقليب والتجارة، وليس كل من يملك المال يحسن التجارة، وليس كل من يحسن التجارة عنده رأس مال، فاحتيج إليها من الجانبين، فشرعها الله تعالى لدفع الحاجتين، ويستدل كذلك على مشروعية المضاربة بقياسها على المساقاة الثابتة بالسنة النبوية، حيث جازت المساقاة للحاجة، إذ ما لك النخيل قد لا يحسن تعهدها، وقد لا تفرغ لذلك، ومن يحسن تعاهد النخيل قد لا يملك ما يعمل فيه، وهذا المعنى موجود في المضاربة.

¹ - دكتور محمد صلاح الكردي، صيغ التمويل الإسلامي المعاصرة ودورها في تنمية التجارة الدولية، دار التعليم الجامعي الإسكندرية، مصر، ص 27.

2- شروط المضاربة: للمضاربة شرطا أجمع عليها الفقهاء، يمكن تقسيمها إلى:

أ. شروط خاصة برأس المال:

- أن يكون من الأثمان (أي النقود وما يقوم مقامها).
- أن يكون معلوما لكل من رب المال والمضارب.
- أن يكون دينا في الذمة عند جمهور الفقهاء، وأجاز ذلك بن الغيم بينما أجاز أحد الفقهاء المعاصرين، ذلك إن كان الميسر ومنعه على المعسر¹.

ب. شروط خاصة بالعمل:

- أن يسلم المال المضاربة إلى المضارب مناولة أو بالتمكين منه.
- أن يستقل المضارب استقلالاً تاماً بالعمل والإدارة، وأجاز الحنابلة أن يعمل رب المال مع المضارب لأن المضاربة نوع من الشركة عندهم.
- في حالة الخسارة يخسر المضارب عمله وجهده ويخسر رب المال ماله ولا يجوز اشتراط ما يخالف هذا الشرط، أما إذا خالف المضارب شرطا من الشروط صاحب المال اعتبر متحدياً وعليه ضمان رأس المال.

ج. شروط خاصة بالربح:

يجب أن يتم تحديد نصب كل من رأس المال والمضارب في الربح وأن تكون هذا النصب جزءاً شائعاً كالنصف أو الثلث، ويجيز الإمام أحمد التجارة في ميادين أخرى كالزراعة أو الصناعة فمثلاً يروي عن الإمام أحمد أن دفع إلى رجل ألفاً وفأل اتجر فيها بما شئت فزرع زرعاً فربح فيه فالمضاربة جائزة والربح بينهما.

ثالثاً: المزارعة:

1- تعريفها:

✓ لغة: المزارعة لغة مفاعلة من الزرع، وهو "الانبات".²

¹ دكتور محمد صالح الكردي، صيغ التمويل الإسلامي ودورها في تنمية التجارة الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 27، ص 29.

² دكتور محمد صالح الكردي، صيغ التمويل الإسلامي ودورها في تنمية التجارة الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 30، ص 31.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

✓ اصطلاحاً: تعددت تعريفات الفقهاء للمزارعة، غير أنهم اتفقوا على المعنى العام لها، وهو العمل في الأرض، والشركة في الناتج، فهي: المعاملة على الأرض ببعض ما يخرج منها.

وقد عرفها الحنفية بأنها: " عقد على الزرع ببعض الخارج"، وهو التعريف المعتمد عندهم.

وقال الملكية: " هي الشركة في الزرع"، " أو الحرث"

وهي عند الشافعية: " تسليم الأرض لرجل ليزرعها ببعض الخارج منها والبذر من المالك"، أو

نقول: " هي المعاملة على الأرض ببعض الخارج منها إلا أن البذر من المالك "

أما الحنابلة فعرفوها بأنها: " دفع الأرض إلى من يزرعها أو يعمل فيها والزرع بينهما"

من كل ما سبق يمكن القول بأن المزارعة هي: دفع أرض وحب لمن يزرعه ويقوم عليه، أو زرع لمن يعمل عليه بجزء مشاع من المتحصل، ويلزم العامل ما فيه صلاح الثمرة، والزرع، وزيادتها من السقي، والحرث والألة الخ.

والمزارعة: هي صورة واضحة من صور الربح في الفقه الإسلامي، حيث يجري استغلال الأرض في عملية إنتاجية من قبل صاحبها في مقابل أن يأخذ المزارع جزءاً معلوماً مما يخرج منها بناء على ما اتفق عليه في العقد بينهما، ويكون ذلك الخارج بمثابة الربح الذي يأخذه المزارع كثمن عن الجهد الذي بذله في زراعتها.

2- دليل مشروعية المزارعة:

ثبتت المزارعة بالسنة والإجماع، فقد روي عن ابن عمر (رضي الله عنه) أن النبي، صلى الله عليه وسلم، عامل أهل خير بشرط ما يخرج منها من ثمر أو زرع، (رواه البزار في البحر الزخار).

والمزارعة من العقود المختلف فيها، فلا يكاد يتفق فيها فقيهان على قول واحد.

فقد ذهب أبو حنيفة ومعه زقر إلى منعها مطلقاً، سواء أفردت بالعقد أو كانت تبعاً للمسافات، وسلمت من كرائها ببعض الخارج منها — أو لم تسلم، بأن كان البذر كليهما، وكان ما قدم من العامل مساوياً لما أقدم من صاحب الأرض، وعند صاحبيه اجازة بشروط.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

وإلى إجازتها مطلقا ذهب الإمام أحمد بن حنبل، وأصحابه حتى لو كان الزرع نابئا، لأنها إذا جازت في المعدوم مع كثرة الغرر، ففي الموجود مع قلة الغرر، ففي الموجود مع قلة الغرر أولى، وهي عندهم عقد جائز من الطرفين ولم يتشرطوا ضرب مدة يحصل الكمال فيها، ولا خلط البذرين، ولا التساوي في الناتج.

وأما الشافعي وأصحابه فقالوا: " لا تجوز المزارعة متى أفردت بالعقد، وتجاوز تبعاً للمسافات، فلو كان بين النخل والعنب بياض مسحت المزارعة عليه مع المساقاة على النخيل أو العنب، قل البياض أو أكثر، ووضعوا لذلك شروطاً.

وسلك فيها المالكية مسلكاً آخراً فقالوا لا تجوز إلا بشروط تم ذكرها في الشرح الكبير.

3- شروط المزارعة:

أما عن شروط المزارعة لمن أجازها من الفقهاء القدامى والمحدثين، والفقهاء الوضعيين، فيمكن اختصارها بالإضافة إلى أهلية المتعاقدين إلى ما يلي:

- تحديد الأرض محل الزراعة وتسليمها لمن عليه واجب العمل.
- أن يكون البدر من صاحب الأرض حتى يكون رأس المال كله من أحدهما قياساً على المضاربة.
- الاتفاق على الشيء المزروع ما لم يفوض الزارع تعويضاً شاملاً، وهذا قياس على المضاربة المفيدة أو المطلقة.
- الاتفاق على كيفية توزيع العائد وأن يكون نصيب كل منها جزءاً شائعاً من الغلة كالنصف أو الثلث أو الربع.
- الاتفاق على أجل انتهاء العقد أي مدة المزارع.

رابعاً: المساقاة:¹

1- تعريفها:

✓ لغة: مفاعلة من السقي، وتسمى أيضاً المعاملة، مفاعلة من العمل.

¹ دكتور محمد صالح الكردي، صيغ التمويل الإسلامي ودورها في تنمية التجارة الدولية، مرجع سبق ذكره، ص

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

✓ اصطلاحاً: المساقاة هي ذلك النوع من الشريكات التي تقوم على أساس بذل الجهد من العمل في رعاية الأشجار المثمرة وتعهدها بالسقي والرعاية، على أساس أن يوزع الناتج من الثمار بينهما بنسبة معينة متفق عليها وقد تعددت المساقاة في تعريفها عند فقها الشريعة الإسلامية. فعند الأحناف هي: دفع الشجر إلى من يصلحه بجزء من ثمره.

وهي عند المالكية: عقد على خدمة الشجر وما ألحق به جزء من غلته، أو بجمعها، بصيغة " وهي عند الشافعية: أن يعامل إنسان إنساناً على شجرة لتعهدها بالسقي والتربية على أن ما رزق الله من الثمر يكون بينهما. وعن الحنابلة هي: أن يدفع الرجل شجرة إلى آخر ليقوم بسقه وعمل سائر ما يحتاج إليه بجزء معلوم من الثمر "

ويظهر لنا أن معنى المساقاة واحد وإن اختلفت الألفاظ فليس ثمة خلاف حقيقي على حقيقة المساقاة، فالكل متفق على أنها دفع الشجر بعقد إلى آخر ليصلحه وما خرج من ثمرة بينهما أجزاء على ما ينفقان عليه. يمكن القول إن المساقاة من عقود الإنتاج الزراعي الهامة، حيث يتيح للزارع الذي لا يتمكن من توفير المياه اللازمة لسقي شجره أن يدفعه إلى آخر ليقوم بسقيه وعمل ما يحتاج.

المطلب الثالث: صيغ تمويل قائمة على الإجارة

أولاً: الإجارة

1- تعريفها:¹

✓ الإجارة لغة:

الكراء أو بيع المنفعة وتطلق على نفس العقد.

✓ ومعناها اصطلاحاً: تملك المنفعة في الحال بعوض.

2- أركان الإجارة:

أركان الإجارة اثنان، وهما الإيجاب والقبول، وليس لهما ألفاظ مخصوصة بل كل لفظين يدلان على تملك المنفعة في الحال بعوض يصلحان إيجاباً وقبولاً كان يقول المؤجر: أجرتك أو كريتك

¹ جمال الدين العياشي، معاملان مالية في الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص 70.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

داري، أو ملكتك منفعتها بكذا – أو أعرتك بستاني سنة بمائة دينار، أو وهبتك منفعة سنتين بمائتي دينار أو نحو ذلك فيقول المستأجر استأجرت أو اكتريت، أو قبلت أو رضيت أو ما مائل ذلك.

ومجموع الإيجاب والقبول يسمى صيغة العقد وكما تصح الإجارة باللفظ تصح بالكتابة وبالإشارة المعروفة للأخرس.

3- أصل مشرعيه الإجارة: الإجارة مشروعة على خلاف القياس بالكتاب والسنة والإجماع.

- فأما الكتاب: قوله تعالى: (فإن أرضعن لكم فأتوهن أجورهن).
- وأما السنة: فقوله ص: (اعطوا الأجير أجرته قبل أن يجف عرقه).

وقوله في حديث آخر: (ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ومن كنت خصمه أجيرا رجل أعطى به ثم غدر، ورجل باع حرا فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره) وبعث (ص) والناس يؤاجرون ويستأجرون فلم ينكر عليهم فكان إقرار منه على جوارها.

4- أنواع الإجارة:

تصنف الإجارة أو التأجير إلى ثلاثة أنواع هي¹:

أ. الإجارة المنتهية بالتمليك:

إن صيغة التأجير المنتهي بالتمليك هي الصيغة السائدة في المصارف الإسلامية، ويتضمن عقد الإيجار المنتهي بالتمليك التزام المستأجر أثناء فترة التأجير أو لدى انتهائها بشراء الأصل الرأسمالي، ويجب أن ينص في العقد بشكل واضح على إمكانية اقتناء المستأجر لهذا الأصل في أي وقت أثناء مدة التأجير أو حين انتهائها، كما ينبغي أن يكون هناك تفاهم واضح بين طرفي العقد بشأن ثمن الشراء، مع الأخذ بعين الاعتبار مجموع قيم الدفعات الإيجاري وتنزيلها من الثمن المتفق عليه ليصبح المستأجر مالكا للأصل.

ب. التأجير التمويلي:

تستخدم صيغة التأجير التمويلي أو " إجارة الاسترداد الكامل للأصل الرأسمالي " في الدول الصناعية والنامية، وتعتمد هذه الصيغة على عقد يبرم بين شركة التأجير التمويلي والمستأجر الذي

¹ محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، ص167، ص169.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

يطلب من الشركة استئجار أجهزة و آلات حديثة لمصنع ما أو مشروع ما يقوم بإدارته بنفسه، ويحتفظ المؤجر بملكية الأصل و استخدامه في العمليات الإنتاجية مقابل دفعات إيجاريه خلال فترة العقد طبقا لشروط معينة ، وتتراوح فترة الإيجار عادة بين خمس سنوات إلى عشر سنوات حسب العمر الإنتاجي الافتراضي للأصول المؤجرة ، وفي معظم العقود التأجير التمويلي يعطى المستأجر حق تملك الأصل بعد انتهاء الفترة المحددة.

ج. التأجير التشغيلي:

تتميز صيغة التأجير التشغيلي بأن إجراءاتها شبيهة بصفقات الشراء التأجيري قصير الأجل، مثلا يقوم المؤجر ذو الخبرة في تشغيل وصيانة وتسويق الآلات أو غيرها من الأصول الرأسمالية.

5- شروط الإجارة:

- يجب أن تكون السلعة المؤجرة من السلع المباح استعمالها.
- يجب أن تكون السلعة من الأصول ذات المنفعة، ويبقى أصل السلعة ثابتا بعد تحصيل المنفعة، ويندرج تحت هذا الأدوات المباني والآلات الصناعية (كالات الغزل والتعبئة) والأجهزة المكيانيكية والسيارات وما شابهها من الأصول الثابتة.
- يمكن أن ينتهي عقد الإجارة بإرجاع السلعة إلى المؤجر، أو أن يملكها المستأجر في نهاية العقد، على أن ينص العقد صراحة على ذلك، أو أن يتفق كلا الطرفين بالتراضي على ذلك.
- يجب تحديد المدة التي سيتم إيجار السلعة فيها، وتحديد المبلغ الذي سيستحق للمؤجر والطريقة التي سيتم دفعه بها، كأن تكون دفعة واحدة بعد زمن محدد أو دفعات محددة في أوقات متفرقة.
- يجوز للطرفين أن يقوموا بمراجعة عقد الإجارة، كل فترة زمنية أو حسب ما يستجد، واستحداث تعديلات بالعقد أو إنشاء عقد جديد بموافقة الطرفين، إذا لم ينص العقد على غير ذلك.
- للمؤجر الحق في تحديد قيمة السلعة المراد تأجيرها والطريقة التي يتم بها دفع القيمة، كأن يتم الاتفاق على قيمة متناقصة أو متزايدة أو بمبالغ مختلفة، على أن يكون كل ذلك معلوما تماما للمستأجر حين إبرام عقد الإجارة.¹

¹ شلهوب على محمد، شؤون وأعمال النقود، مرجع سبق ذكره، ص 431.

الفصل الأول..... الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية الإطار النظري المفاهيمي

- يحق لمالك السلعة، إذا رغب أن يبيعهها لطرف ثالث قبل انتهاء عقد الإجارة، إلا أن العقد يبقى ساريا كما هو وبدون أي ضرر على المستأجر.
- يحق للمؤجر مطالبة المستأجر بالتعويض عن الأضرار التي قد تلحق بالسلعة المؤجرة، إذا استخدمت بطريقة خاطئة أو جائزة لا تتناسب بما صنعت له.
- في حالة رغبة المؤجر في تغطية السلعة تأميناً (كعقود الصيانة السنوية)، فإنه يتحمل تكلفة التأمين.
- تستحق الأجرة المتفق عليها فور تأجير السلعة، بالطريقة التي ينص عليها العقد.
- يجوز للمستأجر تأجير السلعة لطرف ثالث (تأجير من الباطن)، بعد موافقة المؤجر، وهنا يتحمل المستأجر الأول المسؤولية كاملة عما قد يحدث للسلعة من ضرر من المستأجر الجديد.
- يجوز إعادة تأجير كل سلعة أو عين ذات منفعة ما بقي أصلها.
- يجوز للمؤجر أن يحصل على عربون لضمان إتمام عقد الإجارة، وفي حال عدم إتمام العقد بسبب رغبة العميل، فإن العربون يستحق كاملاً للمصرف.
- تستحق الأجرة للمؤجر طوال فترة الانتفاع بالعين المؤجرة، وفي حال توقفت الاستفادة منها (كتلفها أو خرابها)، فللمستأجر الحق في إنهاء العقد.
- يجب أن يحدد العقد واجبات كل من المؤجر والمستأجر تجاه العين المؤجرة كالصيانة الدورية أو إصلاح الأعطال.
- إذا نص عقد الإجارة على تملك المستأجر للعين المؤجرة، ورغب المستأجر في تملكها في فترة أقل فيمكن إبرام عقد جديد يتم فيه تحديد المبالغ المستحقة والمدد التي سيتم الدفع خلالها لقيمة المتبقي من الأقساط.
- يمكن أن يقوم المصرف بتملك سلعة معينة بناء على رغبة عميله، ومن ثم تأجيرها إياها، كما يحق له بيعها أو تأجيرها بعد انتهاء العقد لطرف آخر.¹



¹ شلهوب على محمد، شؤون وأعمال النقود، مرجع سبق ذكره، ص 431.

خلاصة الفصل:

من خلال ما تطرقنا اليه تعرفنا على ماهية المؤسسة الاقتصادية والتي يصعب لنا جدا تحديد تعريف موحد لها نظرا لتركيبية المؤسسات حيث قمنا في هذا الفصل بمحاولة جمع عدد لا بأس به من التعريف ولفهمها اكثر تطرقنا لخصائصها وتصنيفها كونها ركيزة اساسية لاقتصاديات معظم الدول نظرا لمساهمتها الكبيرة، بالإضافة الى تطرقها ايضا الى احتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية والمشاكل التي تواجهها خاصة التمويلية منها وكيفية الحصول على مصادر التمويل لهذه المؤسسات من اجل مواصلة نشاطها الاقتصادي ورفع معدل النمو لديها وتحقيق استقرارها وعليها ان تختار افضل مصدر من مصادر التمويل باقل تكلفة.



خلاصة الفصل:

من خلال ما تطرقنا اليه تعرفنا على ماهية المؤسسة الاقتصادية والتي يصعب لنا جدا تحديد تعريف موحد لها نظرا لتركيبية المؤسسات حيث قمنا في هذا الفصل بمحاولة جمع عدد لا بأس به من التعريف ولفهمها اكثر تطرقنا لخصائصها وتصنيفها كونها ركيزة اساسية لاقتصاديات معظم الدول نظرا لمساهمتها الكبيرة، بالإضافة الى تطرقها ايضا الى احتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية والمشاكل التي تواجهها خاصة التمويلية منها وكيفية الحصول على مصادر التمويل لهذه المؤسسات من اجل مواصلة نشاطها الاقتصادي ورفع معدل النمو لديها وتحقيق استقرارها وعليها ان تختار افضل مصدر من مصادر التمويل باقل تكلفة.



الفصل الثاني:

دراسة حالة - بنك السلام - الجزائر



تمهيد:

بعدها تطرقنا على الفصل الاول الذي كان مضمونه الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية وصيغ التمويل الاسلامي من خلاله، سنتعرف على الفصل الثاني والآخر من هذه المذكرة وهو عبارة عن دراسة تطبيقية على مستوى بنك السلام حيث سنتطرق في هذا الفصل الى مبحثين من خلال دراسة وتحليل صيغ التمويل التي يقدمها بنك السلام للمؤسسات الاقتصادية.

المبحث الأول: تعريف مصرف السلام الجزائر.

المبحث الثاني: التمويل في مصرف السلام -الجزائر-.

المبحث الأول: تعريف مصرف السلام الجزائري.

سنتطرق فيما يلي إلى تقديم المصرف محل الدراسة والمتمثل في بنك السلام الجزائري وهذا من خلال التعريف به ونشأته وهيكله التنظيمي ومهامه وأبرز أهدافه.

المطلب الأول: تقديم عام لبنك السلام الجزائري.

مصرف السلام الجزائري، بنك شمولي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة معاملاته.

وهو كثمرة للتعاون الجزائري الخليجي، تم اعتماده من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008، لمبدأ مزاولة نشاطه مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة برأس مال قدره 7.2 مليار دينار جزائري، يعتبر ثاني بنك إسلامي في السوق الجزائرية بعد بنك البركة الجزائري، وقد بدأ المصرف مزاولة نشاطاته فعليا بتاريخ 20 أكتوبر 2008 ويضم إلى غاية اليوم 18 فرعا موزعة عبر ولايات مختلفة من الوطن.

وتضبط معاملاته هيئة شرعية مكونة من كبار علماء الشريعة والاقتصاد.

فروع مصرف السلام لدى مصرف السلام -الجزائر- 18 فرعا موزعة على التالي:

(6) فروع على مستوى الجزائر العاصمة (فرع) دالي إبراهيم، القبة، باب الزوار، سيد احمد، حيدرة، أسطواني).

(2) فرعين في ولاية وهران (فرع) بئر الجير وفرع حي العثمانية).

(1) فرع سطيف، (1) فرع البليدة. (1) فرع المسيلة، (1) فرع الجلفة (1) فرع عنابة (1) فرع

باتنة. (1) فرع بسكرة. (1) فرع أدرار (1) فرع ورقلة (1) فرع قسنطينة.


المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك السلام -الجزائر.

ونلاحظ من خلال الهيكل التنظيمي للمصرف أنه أولى أهمية بالغة لمواجهة مختلف

المخاطر وهذا من خلال تواجد إدارة المخاطر والرقابة على الامتثال بالتوازي مع وجود إدارة

للمراقبة الدائمة وإدارة الرقابة الشرعية، إدارة التدقيق.

الشكل 2: الهيكل التنظيمي العام لمصرف السلام



المصدر: من وثائق الخاصة بمصرف السلام

المطلب الثالث: الأهداف الرئيسية لبنك السلام الجزائري.

إن مصرف السلام الجزائري، يعمل وفق استراتيجية واضحة تتماشى ومتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر.

إن من أبرز الأهداف والغايات التي سطرها بنك السلام الجزائري هي:

- الريادة في مجال الصيرفة الإسلامية، بتقديم خدمات ومنتجات مبتكرة مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية.
 - اعتماد أرفع معايير الجودة في الأداء، لمواجهة التحديات المستقبلية في الأسواق المحلية والإقليمية والعالمية.
 - الحرص على تحقيق أعلى نسبة من العوائد للعملاء والمساهمين على حد سواء.
 - التوسع الجغرافي داخل القطر الجزائري وهذا من خلال استحداث فروع جديدة. يسعى المصرف إلى التميز عن الآخرين وهذا باعتبار التميز ثقافية جماعية وفردية داخل المصرف.
 - يسعى بنك السلام -الجزائر إلى تحقيق الأهداف المسطرة وهذا عن طريق الالتزام داخل وخارج المصرف وهو الشعور بالمسؤولية، والعمل على الاستجابة لكافة الحاجيات المطلوبة، والمنتظرة من قبل متعاملها.
 - ولتحقيق أهداف النمو والتوسع كان من أولويات المصرف التواصل الداخلي والخارجي وهذا لتقديم أفضل الخدمات للعملاء وكذا للترويج لمنتجات المصرف.
- ومن هنا كان شعار مصرف السلام -الجزائر:

التواصل أولويتنا.

الالتزام مسؤوليتنا

التميز دافعنا

المبحث الثاني: التمويل في مصرف السلام -الجزائر.

من خلال دراستنا توصلنا الى ان صيغ التمويل الإسلامي تقوم على حل مشاكل تمويلية للمؤسسات الاقتصادية، حيث يتركز مصرف السلام الجزائري بتطبيق صيغ تمويلية سنتعرف عليها في هذا المبحث.

المطلب الأول: النشاط التمويلي لمصرف السلام الجزائري.

لقد قمنا بدراسة هذا النشاط بالاعتماد على التقرير السنوي لسنة 2019-2020-2021

جدول 1: تمويل المؤسسات

2021	2020	2019	2018	
	326	467	440	عدد الملفات
134673	88601	70319	72559	القيمة

المصدر: التقارير السنوية لسنة 2019

- من خلال الجدول الموالي الذي يمثل لنا تمويل المؤسسات حيث عرفت سنة 2019 نشاطا مكثفا من خلال معالجة ملفات التمويل للمؤسسات وشركات الناشطة في مختلف الميادين الاقتصادية حيث وصل عددها 467 ملف وانخفاض في القيمة بنسبة 3% حيث كانت 72559 اصبحت 70319 كما انخفضت عدد ملفات في سنة 2020 الى 326 وارتفاع في قيمة بنسبة 26% كما ارتفعت ايضا في سنة 2021 بنسبة 52%.

الجدول 02: توفرت معلومات تسهيلات ممنوحة سنة 2019 لم تتوفر سنة 2020/2021

جدول 2: التسهيلات الممنوحة لسنة 2019

النسبة	مبلغ	العدد	نوع تمويل
87%	61214	394	مجموع تسهيلات الممنوحة

المصدر: التقارير السنوية لسنة 2019

_ من خلال جدول تسهيلات ممنوحة قد بلغ عدد ملفاتها 394 مبلغ 61214 لأنه تم رفض عدة ملفات اما لضعف مردودية او لضعف البيانات المالية او عدم توافق صيغ التمويل مع تعاليم الشرعية الإسلامية.

الفصل الثاني..... دراسة حالة -مصرف السلام-الجزائر

جدول 3: توزيع التمويلات الممنوحة حسب سلطة القرار

مجلس إدارة		لجنة التمويلات		لجنة التسهيلات		سلطة قرار
مبلغ/دج	عدد	مبلغ/دج	عدد	مبلغ/دج	عدد	قرار
18175	20	11734	34	31305	340	مقبولة

المصدر: التقارير السنوية لسنة 2019

- من خلال جدول نلاحظ ان عدد لجنة تسهيلات قد بلغت 340 بمبلغ 31305 ولجنة التمويلات بلغ عددها 34 بمبلغ 11734 ومجلس الإدارة بلغ عددها 20 بمبلغ 18175.

الشكل 3: توزيع التمويلات الممنوحة حسب فروع لسنة 2019



المصدر: التقارير السنوية لسنة 2019

- من خلال شكل رقم 01 نجد ان بنك السلام الجزائري في فرع دالي ابراهيم بلغت المبلغ 25000 مليون ذلك لان دالي ابراهيم هو اول فرع لبنك في الجزائر حيث نلاحظ كل من وهران وبليدة وسطيف وقسنطينة وباب الزوار والقبة يتراوح مبلغ ما بين (10,000 الى 5000) اما باقي فروع كل من عنابة باتنة ورقلة كان مبلغ يتراوح بين (10000-5000) حيث نلاحظ ان دالي ابراهيم تمثل أكبر نسبة من المحفظة الإجمالية وذلك بنسبة 39% ويليه وهران بنسبة 12% والباقي موزعة على الولايات.

جدول 4: توزيع المحفظة تمويلات المدروسة نوع المؤسسة

رقم الاعمال	حجم المؤسسة
50 مليون دج < رقم أعمال	مؤسسة صغيرة جدا
250 مليون < رقم أعمال 450 مليون دج	المؤسسات الصغيرة
01 مليار دج < رقم اعمال < 250 مليون	المؤسسات المتوسطة
رقم اعمال < 1 مليار دج	المؤسسات الكبيرة

المصدر: التقارير السنوية لسنة 2019

- من خلال جدول نلاحظ ان المؤسسات صغيرة جدا ينحصر رقم اعمالها بين 50 مليون دينار اما المؤسسات الصغيرة ينحصر رقم اعمالها ما بين 50 مليون الى 250 مليون اما المؤسسات المتوسطة ينحصر رقم اعمالها ما بين 4 مليار الى 250 مليون اما المؤسسات الكبيرة يكون رقم اعمالها 1 مليار دينار جزائري، حيث ان بنك السلام يمول المؤسسات الكبيرة وذلك لان اموالها مضمونة لان المؤسسات الكبيرة لها دور في اقتصاد وحيث تمثل مؤسسات المتوسطة نسبة 50% من محفظة التمويلات تليها المؤسسات الصغيرة كما حرص مصرف السلام على تنويع القطاعات المستهدفة بالتسهيلات او التمويل ويمكن ابرازه من خلال الشكل.

جدول 5: حساب النتائج (الميزانية) 2019

الإيضاح	2019	2018
1 + أرباح من التمويل	7 592 667	5 446 523
2 - نصيب المودعين من أرباح التمويل	1 064 986	595 517
3 + صولات (نواتج)	2 826 854	2 081 278
4 - صولات (أعباء)	217 008	9 130
5 +/- أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المملوكة لغرض التعامل		
6 +/- أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المتاحة للبيع		
7 + نواتج النشاطات الأخرى	89 386	92 504
8 - أعباء النشاطات الأخرى		
9 الناتج البنكي	9 226 913	7 015 658
10 - أعباء استغلال عامة	2 628 798	2 270 923
11 - مخصصات للاهتلاكات وخسائر القيمة على الأصول الثابتة المادية وغير المادية	312 367	276 733
12 الناتج الإجمالي للاستغلال	6 285 748	4 468 002
13 - مخصصات المؤونات، خسائر القيمة والمستحقات غير القابلة للاسترداد	1 167 153	1 197 266
14 + استرجاعات المؤونات، خسائر القيمة واسترداد على الحسابات الدائنة المهتلكة	228 080	65 230
15 ناتج الاستغلال	5 346 675	3 335 966
16 +/- أرباح أو خسائر صافية على أصول أخرى	11 031	
17 + العناصر غير العادية (نواتج)	93 717	
18 - العناصر غير العادية (أعباء)		
19 ناتج قبل الضريبة	5 451 423	3 335 966
20 - ضرائب على النتائج وما يماثلها	1 444 013	917 951
21 الناتج الصافي للسنة المالية*	4 007 410	2 418 015

المصدر: التقارير السنوية لسنة 2019

_ من خلال الجدول الموالي الذي يمثل بيانات المالية لسنة 2020 -2021 الناتج البنكي لسنة 2021 قد بلغت 9267164 اما في سنة 2020 فقط بلغت 7701109 والناتج الاجمالي للاستغلال لسنة 2021 قد بلغت 592214 في سنة 2020 وقد بلغت 4933222 وناتج

الفصل الثاني..... دراسة حالة -مصرف السلام-الجزائر

الاستغلال لسنة 2021 قد بلغت 4580817 وفي سنة 2020 قد بلغت 4150351 وناتج قبل الضريبة 4581509 لسنة 2021 في سنة 2020 قد بلغت 4154137 حيث نلاحظ ان ضريبه على النتائج وما يماثلها لسنة 2021 قد بلغت 1192288 في سنة 2020 قد بلغت 1084949 حيث نلاحظ تزايد في ضريبة على نتائج فمن افضل على البنك الاسلامي تعامل بزكاة افضل من ضريبة لأنها تكون اقل من ضريبة حيث ان ضريبة تكون نفقات جباية اقل من ضريبة المحصلة اما الزكاة في نفقات جباية مقارنة بالحصيلة ففي الزكاة يعطى العاملون عليها نسبة ثلث ولا يزداد عليها وضريبة تفرض حسب حاجة اما الزكاة فهي ثابتة ما دامت المساوات والأرض و ناتج الصافي للسنة المالية في سنة 2021 قد بلغت 3389221 في سنة 2020 قد بلغت 3069188 .

جدول 6: جدول حساب النتائج (ميزانية) 2020

الإيضاح	2020	2019
1 + أرباح من التمويل	7 668 998	7 592 667
2 لصيب المودعين في الأرباح	1 358 344	1 064 986
3 + عمولات (نواج)	1 463 478	2 826 854
4 - عمولات (أعباء)	99 652	217 008
5 +/- أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المملوكة لغرض التعامل		
6 +/- أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المتاحة للبيع		
7 + نواتج النشاطات الأخرى	26 629	89 386
8 - أعباء النشاطات الأخرى		
9 الناتج البلخي	7 701 109	9 226 913
10 - أعباء إستغلال عامة	2 372 872	2 628 798
11 - مخصصات للإهلاكات و خسائر القيمة على الأصول الثابتة المادية و غير المادية	395 015	312 367
12 الناتج الإجمالي للإستغلال	4 933 222	6 285 748
13 - مخصصات المؤونات، و خسائر القيمة و المستحقات غير القابلة للإسترداد	1 122 593	1 167 153
14 + إسترجاعات المؤونات، خسائر القيمة و إسترداد على الحسابات الدائنة المهتلفة	339 722	228 080
15 ناتج الإستغلال	4 150 351	5 346 675
16 +/- أرباح أو خسائر صافية على أصول مالية أخرى	5	11 031
17 + العناصر غير العادية (نواج)	3 781	93 717
18 - العناصر غير العادية (أعباء)		
19 ناتج قبل الضريبة	4 154 137	5 451 423
20 - ضرائب على النتائج و ما يماثلها	1 084 949	1 444 013
21 الناتج الصافي للسنة المالية *	3 069 188	4 007 410

المصدر: التقارير السنوية لسنة 2020

*بما فيه أرباح مجنبة بمبلغ 26011 ألف دينار جزائري.

_ من خلال الجدول الموالي الذي يمثل بيانات المالية لسنة 2020/ 2019

الناتج البنكي لسنة 2020 قد بلغت 770109 سنة 2019 قد بلغت 9226913 والناتج الاجمالي للاستغلال قد بلغت 4933222 لسنة 2020 وفي سنة 2019 قد بل غت 6285748 والناتج لاستغلال بلغ سنة 2020 بلغت 4150351 في سنة 2019 بلغت 5346675 والناتج قبل الضريبة قد بلغت سنة 2019 بلغت 4154137 اما في سنة 2020 قد بلغت 5451423 وناتج الصافي للسنة المالية في سنة 2020 بلغت 3069188 اما في سنة 2019 بلغت 4007410 حيث كانت مرتفعة في سنة 2019 اما ضريبة نلاحظ انها دائما تكون نسبتها كبيرة.

جدول 7: جدول حساب النتائج (ميزانية) 2021

2020	2021	الإيضاح	
7 668 998	9 601 923	1.4	1 + فوائد و نواتج مماثلة
1 358 344	1 717 260	2.4	2 فوائد وأعباء مماثلة
1 463 478	1 388 776	1.4	3 + عمولات (نواتج)
99 652	50 475	2.4	4 عمولات (أعباء)
			5 +/- أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المملوكة لغرض التعامل
			6 +/- أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المتاحة للبيع
26 629	44 200	1.4	7 + نواتج النشاطات الأخرى
			8 - أعباء النشاطات الأخرى
7 701 109	9 267 164		9 الناتج البنكي
2 372 872	2 911 839	3.4	10 - أعباء إستغلال عامة
395 015	433 180	4.4	11 - مخصصات للإهلاكات و خسائر القيمة على الأصول الثابتة المادية و غير المادية
4 933 222	5 922 145		12 الناتج الإجمالي للإستغلال
1 122 593	1 670 717	5.4	13 - مخصصات المؤونات، و خسائر القيمة و المستحقات غير الغالبة للإسترداد
339 722	329 389		14 + إسترجاعات المؤونات، خسائر القيمة و إسترداد على الحسابات الدائنة المهلكة
4 150 351	4 580 817		15 ناتج الإستغلال
5	- 103	7.4	16 +/- أرباح أو خسائر صافية على أصول مالية أخرى
3 781	795	8.4	17 + العناصر غير العادية (نواتج)
			18 العناصر غير العادية (أعباء)
4 154 137	4 581 509		19 ناتج قبل الضريبة
1 084 949	1 192 288	9.4	20 ضرائب على النتائج و ما يماثلها
3 069 188	3 389 221	10.4	21 الناتج الصافي للسنة المالية

المصدر: التقارير السنوية لسنة 2021

_ من خلال الجدول الموالي الذي يمثل البيانات المالية سنة 2018 -2019 الناتج البنكي لسنة 2019 قد بلغ 9226913 اما في سنة 2018 قد بلغت 7015658 والناتج الاجمالي لاستغلال لسنة 2019 قد بلغت 6285748 اما في سنة 2018 قد بلغت 4468002 وناتج الاستغلال سنة 2019 قد بلغت 5346675 اما في سنة 2018 قد بلغت 3335966 اما ناتج قبل الضريبة قد بلغ 5451423 لسنة 2019 اما سنة 2018 قد بلغت 3335966 اما الناتج الصافي للسنة المالية قد بلغت 40 في سنة 2019 اما في سنة 2018 قد بلغت 2418015.

الشكل 4: مقارنة بين توزيع تسهيلات حسب نسب من القيمة 2019/2018



المصدر: التقارير السنوية لسنة 2019

_ من خلال الشكل نلاحظ ان تسهيلات التي تمنحها بنوك تكون موجهة للمؤسسات المتوسطة التي كانت في 2018 60% كانت او اكبرهن سنة 2019 ثم تأتي تسهيلات الى المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الكبيرة تم تأتي مؤسسات حديثة النشأة ومؤسسات الصغيرة جدا حيث ان نسب متقاربة بين سنة 2018 2019 بحيث يجب على البنك منح تسهيلات اكثر للمؤسسات الناشئة لأنها هي نواة الاقتصاد، ولكي تتوسع اكثر واهتمام بهذه المنشأة لدورها المهم في دعم الاقتصاد كما انها تساهم في انتاج المحلي وخلق فرص عمل.

الشكل 5: توزيع تمويلات المؤسسات حسب القطاعات سنة 2019




المصدر: التقارير السنوية لسنة 2019

_ من خلال الدائرة النسبية اعلاه والتي تمثل تمويل الممنوح من طرف بنك السلام سنة 2019 للمؤسسات حسب القطاعات نلاحظ ان قطاع التجارة يستحوذ اكبر نسبة 59% من التمويلات مقارنة بقطاعات الاخرى ،ويمكن تفسير هذه النسبة العالية بالمزايا التي يوفرها هذه الصيغة للمؤسسات، فمن المعروف ان القطاع التجاري يعتمد على السيولة المالية ،ويليها قطاع التصنيع الذي يحصل على نسبة تمويل تقدر 15% نسبة لا بأس بها مقارنة بالقطاعات الاخرى ،فمن المعروف ان القطاعي و الصناعي يستغرق وقتا في الحصول على اموال سائلة وبالتالي نرى التمويل الممنوح لتأجير العقاري والخدمات والتجاري تمويل بنسبة 13% وبذلك تعتبر القسط الايجاري تكلفة دورية يمكن للوحدة تعملها دوري بالنسبة للخدمات والتجارية اليومية، وفي قطاع البناء تم تمويله بنسبة 8% وقطاع الزراعة والصيد بنسبة 13% قطاع الصناعة الاستخراجية بنسبة 3% بالنسبة لقطاع الصحة والعمل الاجتماعي.

والنقل والاتصالات والمطاعم الفندقية لكل منهم تم تمويله بنسبة 1% اما القطاعات الاخرى فتمثلت بنسبة تمويلهم ب 4%.

الشكل 6: نسبة التمويلات الصافية 2021/2020




المصدر: التقارير السنوية لسنة 2021

_ من خلال تحليل الشكل الموالي نلاحظ ان لجنة التمويلات 27% كأكبر نسبة ثم تليها 24% ثم تليها لجنة مصغرة 13% ثم مجلس الإدارة 11%.

حيث ان عرفت التمويلات نمو ملحوظ من حيث القيمة الصافية الممنوحة للمتعاملين.

الشكل 7: توزيع التمويلات حسب سلطة القرار سنة 2021/2020



المصدر: التقارير السنوية لسنة 2021

الفصل الثاني..... دراسة حالة -مصرف السلام-الجزائر

_ من خلال تحليل الشكل نلاحظ ان مجلس الإدارة يملك حصة الاسد من توزيع التمويلات حسب سلطة القرار ثم تليها 34% من لجنة التسهيلات ثم لجنة التمويلات بنسبة 11% ثم لجنة مصغرة بنسبة 5%.

المطلب الثاني: نسبة التمويلات الممنوحة في مصرف السلام

ويمكن توضيح قيمة الودائع والتمويلات خلال الفترة الممتدة من 2018-2021 الخاصة ببنك السلام من خلال الجدول التالي:

جدول 8: قيمة ودائع العملاء خلال الفترة الممتدة بين 2018_2021

ودائع	2018	2019	2020	2020
مليون دينار	34512	64642	85432	102405
مليون دولار	311	561	721	857
نسبة زيادة		87 %	32 %	20 %


مصدر: التقارير مصرف السلام السنوية

جدول 9: قيمة التمويلات خلال 2018_2021

ودائع	2018	2019	2020	2021
مليون دينار	29377	45454	75340	93510
مليون دولار	264	395	636	782
نسبة زيادة		55%	66%	24%

مصدر: التقارير مصرف السلام السنوية

الشكل 8: تمويل العملاء في بنك السلام خلال 2021-2028




المصدر: بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 09.

نلاحظ من الشكل السابق تزايد قيمة تمويلات العملاء خلال 2021-2018 من 29377 مليون دج لتصل إلى أعلى قيمة لها والتي تقدر بـ 93510 مليون دج، ويفسر هذا بزيادة ثقة المتعاملين في المصارف الإسلامية والأساليب التمويلية المعتمدة على مستواها، وهذا سينعكس إيجاباً على زيادة الاستثمارات وعلى النشاط الاقتصادي مثل المشاركة والمضاربة، التي تعمل على خلق مشروع مما يؤدي إلى زيادة مناصب العمل، أي التقليل من البطالة وزيادة الدخل، ومن ثم تحقيق أهداف المصارف الإسلامية.

ويمكن توضيح أكثر تطورات هذه التمويلات وأنواعها والجوانب والأنشطة التي مستها وأنواعها بدراسة حالة مصرف السلام خلال 2021-2020 من خلال الأشكال التالية:

الشكل 9: نسبة التمويلات الممنوحة للمؤسسات في مصرف السلام خلال 2020




المصدر: تقرير مصرف السلام

حقق مصرف السلام حجم تمويلات كبيرة خلال سنة 2018 مقارنة بالسنوات السابقة، حيث بلغت قيمة التمويلات 75340 مليون في 2020 في حين بلغت نسبة تمويلات المؤسسات باختلاف أحجامها 103 مليار دينار من محفظة التمويلات قيمة هذه التمويلات تتوزع بين الصيغ المختلفة المعتمدة على مستوى المصرف، حيث حقق التمويل بالسلم أكبر نسبة بنسبة 36% ثم يليه كل من البيع الأجل الخارجي والبيع بالتقسيط بنسبة 16% ثم التمويل بالإجارة المنتهية بالتمليك بنسبة 15% ليأتي في الأخير كل من التمويل بالمضاربة بنسبة 6% البيع الأجل الداخلي بنسبة 4% والمرابحة والإجارة العقارية بنسبة 2% والملاحظ أنه خلال سنة 2020 اعتمد المصرف بكثرة على التمويل بواسطة الصيغ القائمة على المديونية خاصة الإجارة المنتهية بالتمليك، أما صيغ التمويل القائمة على الملكية فيلاحظ أنه تم الاعتماد على المضاربة .

ويمكن توضيح تقسيمات نسب التمويل بالإجارة المنتهية بالتمليك من خلال الشكل التالي:

الشكل 10: نسبة التمويل العتاد بواسطة الاجارة المنتهية بالتمليك في المؤسسات خلال 2018




المصدر: تقرير مصرف السلام السنوي

نلاحظ من الشكل السابق أن التمويل بواسطة الإجارة المنتهية بالتمليك قطاعات مختلفة أهمها القطاع الصناعي والصحة والأشغال العمومية، حيث تم تمويل العتاد الصناعي بنسبة 37 % من القيمة الإجمالية لتمويل المؤسسات بواسطة الإجارة المنتهية بالتمليك وتليه المركبات السياحية بنسبة 11% ومعدات الأشغال العمومية والعقار بنسبة 11% أما الشاحنات والمقطورات بنسبة 8% أما العتاد الطبي بنسبة 1% وتمويلات أخرى بنسبة 5% وبذلك أصبحت المصارف الإسلامية محل اهتمام المؤسسات لتلبية احتياجاتها الاستثمارية.

وبالإشارة إلى 2019 فقد تم تمويل عدة مؤسسات مختلفة الأنشطة، ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل التالي:

الشكل 11: توزيع تمويلات المؤسسات حسب القطاعات






مصدر: تقرير مصرف السلام السنوي

الفصل الثاني..... دراسة حالة -مصرف السلام-الجزائر



نلاحظ من الشكل السابق أن مصرف السلام توسع في تمويلاته لمختلف المؤسسات التجارية الصناعية وغيرها، بحيث تم تمويل قطاع التجارة بنسبة 51 ثم التصنيع أو مجال الصناعة بنسبة 15% والتأجير العقاري بنسبة 13% ويتبعه قطاع البناء والزراعة والصناعة الاستراتيجية بنسبة 3% وكل من الصحة والعمل الاجتماعي والنقل والفندقة بنسبة 1% بالإضافة إلى قطاعات أخرى بنسبة 4%، ويمكن تفسير ذلك أن هناك انتشارا لفقہ المعاملات المصرفية الإسلامية وطرق التمويل الإسلامي، وهذا سيدعم المصرف على تحقيق نتائج مطابقة للأهداف المرجو تحقيقها، ومن ثم تحقيق فعالية المصرف.

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا لبنك السلام الجزائري في هذا الفصل توصلنا الى النتائج التالية:
وعليه حاولنا الالمام بكل ما يتعلق ببنك السلام بصفة عامة حيث يسعى الى تنويع خدماته المصرفية ومع ما يتلاءم مع اركان الشريعة الإسلامية وخصوصا في مجال التمويل اعتماد على صيغ تمويل تتوافق مع شريعة الاسلامية كالمراجعة، المضاربة، الايجار، البيع بالتقسيط الى غير ذلك، وكذلك معرفة مدى اسهام هذه الصيغ الإسلامية في تمويل المؤسسات الاقتصادية.



خاتمة



خاتمة

من خلال بحثنا هذا يتضح لنا ان مصارف الإسلامية اصبحت ضرورة اقتصادية حتمية اثبتت وجودها وتميزها، وذلك لما تقدمه تلك المؤسسات من مساعدة للمؤسسات الاقتصادية منها كبيرة وصغيرة ومتوسطة، او من خلال ما تحققه في حد ذاتها للاقتصاد من توفير مناصب العمل وخلق للقيمة المضافة.

لكن بالنظر لوضع تلك المؤسسات نجد انها تعاني من عدة عقبات، لذلك حاولت العديد من الدول والهيئات المهمة بتلك المؤسسات ايجاد حلول لها من خلال تبني برنامج لتقديم المساعدات المالية.

هذه البرامج لا يمكن نفي نجاحها لكن يمكن ان نصفه بمحدود النظر الى عدة مؤسسات التي استفادت من هذه البرامج، الإشكالية لن تزول في ظل نظام التمويل القائمة على الفائدة فهي مشكلة مرتبطة به قد تزول بتغييره، في مقابل نجد نظام التمويل الاسلامي يختلف عن سابقه اختلافا جذريا من حيث المبادئ التي يقوم عليها او فيما يتعلق بالطرق التي يتم بها التمويل، حيث تتلاءم الطرق او صيغ التمويل الإسلامية مع خصائص المؤسسات الاقتصادية منها صغير ومتوسط مما يجعل له دورا كبيرا في حل مشكلة تمويلها.

❖ نتائج الدراسة:

من خلال دراستنا نستنتج مجموعة من النتائج:

- صعوبة تحديد تعريف محدد لاختلاف وجهة نظر الباحثين والمفكرين.
- اهمية المؤسسات الاقتصادية ودور الهام الذي تلعبه في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- تتيح البنوك الإسلامية اساليب تمويلية تقوم على مبدأ المشاركة في الارباح والخسائر.
- يمول بنك السلام الجزائري قطاع المؤسسات الاقتصادية رغم محدوديته.
- أبرز المشاكل والصعوبات التي تواجه المؤسسات الاقتصادية هي مشاكل التمويل.
- تتولى البنوك الإسلامية أساليب الرقابة الشرعية.
- تهدف البنوك الإسلامية الى تحقيق التنمية الاقتصادية وتلبية احتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية والمجتمع من جهة أخرى.

- المؤسسات الاقتصادية ميزة تساعدها على مواكبة جميع التغيرات الاقتصادية والتكيف معها.

❖ اختبار صحة الفرضيات:

- الفرضية الاولى: تلعب المؤسسات الاقتصادية دورا هاما في تحقيق التنمية الاقتصادية حيث تساهم في التنمية وذلك من خلال تخفيف من حدة العجز في الميزان التجاري ورفع في مستوى الناتج المحلي الوطني، وذلك من خلال توجيه المدخرات نحو الاستثمار وتعبئة رؤوس الأموال.

- الفرضية الثانية: ان صيغ تمويل الإسلامي يستجيب لخصائص وخصوصيات المؤسسات الاقتصادية وتعتبر الاقدر في تلبية الاحتياجات المالية للمؤسسات الاقتصادية التي كان من المستحيل لهذه المؤسسات الاقتصادية الحصول على التمويل الذي تحتاجه، غير ان البنوك الإسلامية اتاحت لها فرصة الحصول على هذا التمويل.

- الفرضية الثالثة: يعد التمويل الإسلامي الأنسب لقطاع المؤسسات الاقتصادية وذلك بما يتميز من مرونة وسهولة اجراءات على الرغم من محدوديته نتيجة الافتقار لتمويل الإسلامي.

❖ الاقتراحات والتوصيات:

بناء على النتائج المتوصل اليها من خلال دراستنا نقدم مجموعة من الاقتراحات والتوصيات لبنك السلام الجزائري:

- زيادة الاهتمام بالبحث والباحث ومساعدة الباحث على تلقي معلومات وتطوير اساليب التمويل الاسلامي بشكل أفضل.

- انشاء مكاتب خاصة تسمح بتقديم المنشور والتوجيه لقطاع المؤسسات الاقتصادية.

- تطوير اساليب خاصة بالتسويق للبنك للحصول على استفادة أكثر.

- تقديم دعم المادي والمعنوي لتنمية وتطوير مهارات العاملين في البنك.



❖ افاق الدراسة:

من خلال دراستنا لهذا الموضوع يمكن تناول مواضيع التالية:



- مخاطر صيغ التمويل الإسلامي.

- مساهمة البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية.

- واقع تطبيق الهندسة المالية الإسلامية في الجزائر.



قائمة المصادر والمراجع



قائمة المراجع:

أولاً: الكتب

1. عمر صخري، اقتصاد مؤسسة، ديوان المطبوعة الجامعية الساحة مركزية بن عكنون، الجزائر، 2003.
10. زغيب مليكة، بوشنقير ميلود، التسيير المالي حسب البرنامج الرسمي الجديد، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.
11. يوسف حسين يوسف، التمويل في المؤسسات الاقتصادية، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية، 2012.
12. إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، التسيير المالي، الادارة المالية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، الاردن، 2005.
13. مفلح عقل محمد، مقدمة في الإدارة المالية والتحليل المالي، الطبعة الأولى، دار أجندين للنشر والتوزيع، الرياض، الملكة العربية السعودية، 2006.
14. دريد كامل آل شبيب، مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2007.
15. منير شاكر محمد وآخرون، التحليل المالي (مدخل صناعة القرارات)، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، عمان.
16. عاطف وليم اندراوس، التمويل والإدارة المالية للمؤسسات، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008.
17. وليد ناجي الحياي، الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
18. علي عبد القادر الشار علي حسن، الأرباح التجارية رد منظور الفقه الإسلامي، دار النفائس الأردن.
19. جمال الدين العياشي، معاملان مالية في الإسلام، طبع شركة العمل للنشر والصحافة 85 نهج رومة، طبعة الأولى، تونس، 1973.

قائمة المصادر و المراجع:.....

2. يوسف حسن يوسف، التمويل في المؤسسات الاقتصادية، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 1998.
20. البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 2007.
21. ارشيد، محمود عبد الكريم أحمد، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، 2001.
22. شلهوب، على محمد، شؤون النقود وأعمال البنوك، شعاع للنشر والعلوم، 2007.
23. وهبة الزحيلي، المعاملات المالية والمعاصرة، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، 2022.
24. عبد الرحمان الجزيري، الفقه على الذاهب الأربعة، الطبعة السادسة، دار إحياء التراث العربي، الجزء الثالث، بيروت.
25. محمد سليمان عبد الله الأشقر، المجلي في الفقه الحنبلي، الطبعة الأولى، دار القلم، الجزء الثاني، دمشق، 1998.
26. فخري حسين عزي، صيغ تمويل التنمية في الإسلام، الطبعة الثانية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة 2003.
27. دكتور محمد صلاح الكردي، صيغ التمويل الإسلامي المعاصرة ودورها في تنمية التجارة الدولية، دار التعليم الجامعي الإسكندرية، مصر.
28. محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان.
29. شلهوب على محمد، شؤون وأعمال النقود، شعاع للنشر والعلوم، سوريا، 2007.
3. ناصر دادي عدون، اقتصاد مؤسسة، دار محمدية العامة، الطبعة الثانية، الجزائر، 1998.
4. غول فرحات، الوجيز في اقتصاد مؤسسة، دار الخلدونية للنشر، ط1، القبة القديمة، الجزائر، 2008.
5. صفوت عبد السلام عوض الله، اقتصاديات الصناعات الصغيرة، دار النهضة العربية القاهرة، مصر، 1993.

قائمة المصادر و المراجع:.....

6. سعاد نائف برنوطي، إدارة الأعمال الصغيرة، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2005.
7. أحمد طرطار، تقنيات المحاسبة العامة في المؤسسة، ديوان المطبوعة الجامعية، الجزائر، 1993.
8. عبد الغفور عبد السلام وآخرون، إدارة المشروعات الصغيرة، دار الصفاء لنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2001.
9. مصطفى كمال طه، الشركات التجارية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، القاهرة، 2000.

ثانياً: المجلات

1. عمار زيتوني، مصادر تمويل المؤسسات مع دراسة للتمويل البنكي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، العدد 09، مارس 2006.

ثالثاً: الرسائل وأطروحات جامعية

1. برايس نورة، المشروعات الصغيرة والمتوسطة واشكالية تمويلها، دراسة ميدانية حالة مؤسسة فرتيال عنابة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص: مالية المؤسسة، جامعة عنابة، 2005.
2. يوسف قريشي، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسط في الجزائر، دراسة ميدانية، أطروحة دكتوراه دولة غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص: علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004-2005.
3. فارس مسدور، التطبيقات المعاصرة لتقنيات التمويل بلا فوائد لدى البنوك الإسلامية نموذج بنك البركة الجزائري، مذكرة ماجستير، تخصص علوم التسيير، فرع التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر، 2002.

رابعاً: ملتقيات ومؤتمرات

1. رابح خوني، حساني رقية، آفاق تمويل وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، "الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغربية."

قائمة المصادر و المراجع:.....

2. حسن عبد الله الأمين: الاستثمار اللاربوي في نطاق عقد المرابحة: مدرسة الاقتصاد في الجامعة الإسلامية، المؤتمر الدولي الثاني للاقتصاد الإسلامي 4 - 8 جمادى الآخر (19 - 24 مارس 1983)، إسلام آباد (باكستان) (على الخط)، المركز العالمي.

3. ماهر عزيز عبد الرحمن، صيغ التمويل الإسلامية وأثرها في النشاط الاقتصادي، مقال، جامعة بغداد.

للأبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز (كتاب دراسات في الاقتصاد الإسلامي بحوث مختارة من المؤتمر العلمي الدولي الثاني)، 1985.



خامسا: قوانين وتشريعات

1. الفقرة الأولى من المادة 564 من القانون التجاري الجزائري.



2. المادة 566 من القانون التجاري الجزائري، تبعا ل المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أبريل 1993.

3. المادة 592 من القانون التجاري، تبعا ل المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أبريل 1993.

4. المادة 594 من القانون التجاري الجزائري، تبعا ل المرسوم التشريعي رقم 93-03 المؤرخ في 25 أبريل 1993.



قائمة الملاحق




قائمة الملاحق

الملحق رقم 01:



وقد عرفت سنة 2019 توطين الكثير من المتعاملين الجدد لدى الفروع الجديدة بالإضافة الى متعاملي المصرف، كنتيجة حتمية لكفاءة الخدمات وسرعة التكفل بطلبات المتعاملين من الدراسة الى التعبئة، وهي الاستراتيجية المعتمدة من طرف الادارة العامة التي عملت على التعريف بالصيرفة الاسلامية من خلال مختلف منافذ الاعلام والاشهار للتعريف بالمصرف، فتح الفروع الجديدة عبر الوطن وتطوير مختلف المنتجات المواءمة للشريعة السمحة والمواتية لطلبات مختلف المتعاملين الاقتصاديين.

توزيع تمويلات المؤسسات حسب القطاعات لسنة 2019



الملحق رقم 02: حساب النتائج (الميزانية) 2019



حساب النتائج بالآلاف دينار جزائري

2018	2019	الإيضاح	
5 446 523	7 592 667	1.4	1 + أرباح من التمويل
595 517	1 064 986	2.4	2 - نصيب المودعين من أرباح التمويل
2 081 278	2 826 854	1.4	3 + عمولات (نواتج)
9 130	217 008	2.4	4 - عمولات (أعباء)
			5 +/- أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المملوكة لغرض التعامل
			6 +/- أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المتاحة للبيع
92 504	89 386	1.4	7 + نواتج النشاطات الأخرى
			8 - أعباء النشاطات الأخرى
7 015 658	9 226 913		9 الناتج القبي
2 270 923	2 628 798	3.4	10 - أعباء استغلال عامة
276 733	312 367	4.4	11 - مخصصات للاحتكاكات وخسائر القيمة على الأصول الثابتة المادية وغير المادية
4 468 002	6 285 748		12 الناتج الإجمالي للاستغلال
1 197 266	1 167 153	5.4	13 - مخصصات المؤنات، خسائر القيمة والمستقطات غير القابلة للاسترداد
65 230	228 080	6.4	14 - استرجاعات المؤنات، خسائر القيمة واسترداد على الصناديق الدائنة المملوكة
3 335 966	5 346 675		15 ناتج الاستغلال
	11 031	7.4	16 +/- أرباح أو خسائر صافية على أصول أخرى
	93 717	8.4	17 + العناصر غير العادية (نواتج)
			18 - العناصر غير العادية (أعباء)
3 335 966	5 451 423		19 ناتج قبل الضريبة
917 951	1 444 013	9.4	20 - ضرائب على النتائج وما يمثلها
2 418 015	4 007 410	10.4	21 الناتج الصافي للمساهمة المالية*

* بما فيه أرباح مجتبه بعين 38 321 ألف دينار جزائري.

تقرير النشاط لسنة 2020

وقد شارك المصرف في رعاية عدة فعاليات ونشاطات مختلفة حيث تم المشاركة في حفل تكريمي أقيم على شرف الأطباء والممرضين (الجيش الأبيض) وكذلك المساهمة في رعاية مسابقة التعليم الابتدائي صنف الي، ذلك المشاركة في فعاليات الصيرفة المالية التشاركية وتحديات التغيير كما تم التركيز على تسويق المنتجات عبر الموقع الرسمي للمصرف وشبكة مواقع التواصل إضافة إلى نشر مجلة الداخلية للمصرف شهريا وكذا مجلة الاقتصاد الإسلامي للمصرف السلام.

وفي إطار تحسين جودة الخدمات قام المصرف بإطلاق خدمة دعم العملاء للتكفل بطلبات وشكاوى المتعاملين في مدة لا تتجاوز 48 ساعة، كما أطلق المصرف خدمة Chatbot للرد باستخدام الذكاء الاصطناعي على أسئلة المتعاملين عبر رسائل الفيسبوك وكذا الموقع الرسمي للمصرف وقد بلغ عدد متابعي صفحة الفيسبوك الرسمية للمصرف 140 ألف متابع فيما سجل الموقع الرسمي للمصرف زيارة عدد 875.000 زائر.

7. النشاط التمويلي :

1.7 تمويل المؤسسات :

عرف حجم التمويلات المملوكة للمتعاملين خلال سنة 2020 ارتفاعا ملحوظا بسببه 26% مقارنة بسنة 2019، رغم انخفاض عدد الملفات بنسبة 3% حيث تم التركيز على نوعية الملفات. كما عرف التمويل الاستثماري تراجعا كبيرا سنة 2020 لدق جوبغ البنوك على قرار مصرف السلام وهذا نظرا للأوضاع الراهنة، حيث تم تعديل الواجهة الاستراتيجية للمصرف وفق المعطيات الجديدة وتمثلت خصوصا في استقطاب الشركات الكبيرة ذات الخبرة ذات الجدارة الائتمالية العالية وقطاعات النشاط الأقل تأثرا بالوضع الحاضر، كما تم التركيز على التقليل قدر الإمكان من تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأقل قدرة على الصمود أمام تداعيات الأزمة الاقتصادية والصحية وتمثل عدد الملفات الجديدة (شركات مستقطبة عموما) نسبة 37% من إجمالي الملفات المبرورة بقيمة تقدر بـ 25.7 مليار دج نتيجة كفاءة الخدمات وسرعة التكفل بطلبات المتعاملين من الحراسة التي التعتلة وقد تم رفض 45 ملف ما يعادل 10% من محفظة الزبائن الخاصة بسنة 2020 وذلك إما لضعف مردودية نشاط الشركة أو ضعف البيانات المالية أو عدم توافق صيغة التمويل مع تعاليم الشريعة الإسلامية أو سياسة المصرف.

2.7 التمويل بالإجارة :

تمكن النشاط التمويل الإيجاري من تحقيق أرقام معتبرة بالرغم من الظروف الصحية والاقتصادية التي خيمت على الساحة الوطنية والعالمية، بلغت قيمة الملفات المعروضة على لجنة التمويلات بالإجارة 17,6 مليار دج، تم الموافقة على ما يمثل نسبة 65% من إجمالي التمويلات المطلوبة فيما تقرر الاعطاز أو إعادة النظر في ما يعادل 28% من التسهيلات المطلوبة قدر مجموع التمويل الإيجاري لسنة 2020 بقيمة 133 مليون دولار (ما يعادل 17.6 مليار دج) بمعدل نمو 36% مقارنة لسنة 2019. وقد بلغت التسهيلات المملوكة بصيغة الإجارة ضعف أرقام السنة الفارطة بقيمة 67 مليون دولار (ما يقارب 9 مليار دج) مقابل 33 مليون دولار (ما يعادل 4.4 مليار دج) مسجلة في سنة 2019 (أي نسبة نمو تقدر بـ 103%)

الملحق رقم 4(0): حساب النتائج (الميزانية) 2020

2019	2020	الإيضاح	
7 592 667	7 668 998	1.4	1 + أرباح من التمويل
1 064 986	1 358 344	2.4	2 لصيب المودعين في الأرباح
2 826 854	1 463 478	1.4	3 + عمولات (نواتج)
217 008	99 652	2.4	4 - عمولات (أعباء)
			5 +/- أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المملوكة لغرض التعامل
			6 +/- أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المتاحة للبيع
89 386	26 629	1.4	7 + نواتج النشاطات الأخرى
			8 - أعباء النشاطات الأخرى
9 226 913	7 701 109		9 الناتج البلكي
2 628 798	2 372 872	3.4	10 - أعباء إستغلال عامة
312 367	395 015	4.4	11 - مخصصات للإهلاكات و خسائر القيمة على الأصول الثابتة المادية و غير المادية
6 285 748	4 933 222		12 الناتج الإجمالي للإستغلال
1 167 153	1 122 593	5.4	13 - مخصصات المؤونات، و خسائر القيمة و المستحقات غير القابلة للإسترداد
228 080	339 722		14 + إسترجاعات المؤونات، خسائر القيمة و إسترداد على الحسابات الدائنة المهلكة
5 346 675	4 150 351		15 ناتج الإستغلال
11 031	5	7.4	16 +/- أرباح أو خسائر صافية على أصول مالية أخرى
93 717	3 781	8.4	17 + العناصر غير العادية (نواتج)
			18 - العناصر غير العادية (أعباء)
5 451 423	4 154 137		19 ناتج قبل الضريبة
1 444 013	1 084 949	9.4	20 - ضرائب على النتائج و ما يماثلها
4 007 410	3 069 188	10.4	21 الناتج الصافي للسنة المالية *

تقرير النشاط لسنة 2021

أنشطة قطاعات مصرف السلام الجزائر

1. جانب النشاط التمويلي:

1.1 تمويل المؤسسات:


استطاعت مديرية التمويلات تحقيق الأهداف المسطرة في مخطط عملها، والذي تم اعتماده والمصادقة عليه من قبل الإدارة العامة.

دراسة ملفات التمويل: عرفت محافظة التمويلات خلال سنة 2021، ارتفاعا ملحوظا في قيمة التسهيلات الصافية الممنوحة للمتعاملين بنسبة 52% مقارنة بسنة 2020 نتيجة استقطاب محافظة متعاملين بتسهيلات هامة ومלוحة لشركات كبرى معروفة على الساحة الوطنية، ما يؤكد المخاللة التي ارتقى إليها المصرف في الساحة المصرفية.


التمويلات الصافية الممنوحة سنة 2021، في ظل الأوضاع والتغيرات التي عرفها الإقتصاد العالمي عامة والجزائري خاصة خلال السنتين الأخيرتين، تم تعديل الوجهة الاستراتيجية للمصرف وفق المعطيات الجديدة حيث تم استقطاب الشركات الكبيرة ذات الجدارة الائتمانية العالية ومطامحات النشاط الأمل تألرا بالوضع الحاضر.

تمثل الامويلات الصافية الجديدة بنسبة 59% من مجموع التمويلات الصافية بقيمة 58,2 مليار دج ما يؤكد توسيع محافظة العملاء للمصرف.

توزيع محافظة التمويلات الممنوحة حسب سلطة القرار: عرفت الامويلات نموا ملحوظا من حيث القيمة الصافية الممنوحة للمتعاملين، حيث تعدت نسبة النمو 20% بالنسبة للجان التسهيلات والامويلات و 11% بالنسبة للتمويلات المقررة من مجلس الإدارة.




نسبة نمو التمويلات الصافية بين 2021/2020



توزيع التمويلات حسب سلطة القرار لسنة 2021/2020

تقرير النشاط لسنة 2021

توزيع محافظة التمويلات المدروسة حسب الوكالة: تمثل محافظة التمويلات لشرع دالي إبراهيم حصة الأسد من المحافظة الإجمالية بنسبة 24%، يليه فرع وهران بنسبة 17%، ثم فرع القبة الذي عرف تقدماً ملحوظاً بنسبة 13% والباقي موزع بين مختلف الوكالات الأخرى.



رخص التمويل لسنة 2021 :

التفصيل	2020	2021
رخصة إجمالية دائمة	458	911
رخصة مؤقتة	413	937
رخصة إجمالية دائمة بتأمين نقدي 100%	720	822
المجموع	1 178	2 777

المصادقة على الضمانات القانونية: تم المصادقة على 704 ملف في 2021 مقابل 480 ملف في 2020 بين تسهيلات دائمة ومؤقتة كما تم إرسال 150 ملف للبنك المركزي لإعادة التمويل حسب تعليمات البنك المركزي.

2.1 التمويل بالإجارة :

تمكن نشاط التمويل بالإجارة في سنة 2021 من نتائج متميزة بالرغم من الظروف الصحية والإقتصادية التي خيمت على السياحة الوطنية والعالمية وتقلصت إيرادات السياحة العالمية واندلاع فيروس كورونا المستجد COVID-19 خلال السنتين الفارقتين حيث بلغت قيمة الملفات المعروضة على لجنة التمويلات بالإجارة 1336 مليون دولار (ما يقارب 18.7 مليار دج).

وعلى الرغم من الظروف الإستثنائية التي مرت بها البلاد وخاصة الإغلاق التي عانت منها جميع الأنشطة والمجالات التجارية إلا أن مصرف السلام ومن خلال خلية الإعتماد التجاري قد عمد إلى ترسيخ وتعزيز مكانته بتقديم تسهيلات مصرفية للشركات الكبرى والشركات الصغيرة والمتوسطة بلغ مجموع التمويلات المملوكة بصيغة الإجارة سنة 2021 ضعف أرقام السنة الفارطة بقيمة 119 مليون دولار (ما يعادل 17 مليار دج) مقابل 64 مليون دولار (ما يعادل 9 مليار دج) مسجلة في سنة 2020 أي بنسبة نمو تقرب 88% مما سمح لمصرف السلام باحتلال المرتبة الأولى على الساحة المصرفية وذلك بفضل تميز نوعية الخدمات المقدمة من حيث التواصل مع العملاء، متابعة الملفات وكذا آجال دراسة الملفات القياسية والحرص على ولاء المتعاملين.


يجدر الإشارة بأن مبلغ التمويلات المشغلة سنة 2021 بلغ قيمة 8 مليار دج (ما يعادل 57 مليون دولار) محققاً بذلك ثاني أفضل نتيجة للتمويلات المشغلة بصيغة الإجارة على الساحة المصرفية الوطنية.

قائمة الملاحق:

الملحق رقم 07: حساب النتائج (الميزانية) 2021

2020	2021	الإيضاح	
7 668 998	9 601 923	1.4	1 + فوائد و نواتج مماثلة
1 358 344	1 717 260	2.4	2 فوائد وأعباء مماثلة
1 463 478	1 388 776	1.4	3 + عمولات (نواتج)
99 652	50 475	2.4	4 عمولات (أعباء)
			5 +/- أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المملوكة لغرض التعامل
			6 +/- أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المتاحة للبيع
26 629	44 200	1.4	7 + نواتج النشاطات الأخرى
			8 - أعباء النشاطات الأخرى
7 701 109	9 267 164		9 الناتج البلكي
2 372 872	2 911 839	3.4	10 - أعباء إستغلال عامة
395 015	433 180	4.4	11 - مخصصات للإهلاكات و خسائر القيمة على الأصول الثابتة المادية و غير المادية
4 933 222	5 922 145		12 الناتج الإجمالي للإستغلال
1 122 593	1 670 717	5.4	13 - مخصصات المؤونات، و خسائر القيمة و المستحقات غير الغابلة للإسترداد
339 722	329 389		14 + إسترجاعات المؤونات، خسائر القيمة و إسترداد على الحسابات الدائنة المهلكة
4 150 351	4 580 817		15 ناتج الإستغلال
5	- 103	7.4	16 +/- أرباح أو خسائر صافية على أصول مالية أخرى
3 781	795	8.4	17 + العناصر غير العادية (نواتج)
			18 العناصر غير العادية (أعباء)
4 154 137	4 581 509		19 ناتج قبل الضريبة
1 084 949	1 192 288	9.4	20 ضرائب على النتائج و ما يماثلها
3 069 188	3 389 221	10.4	21 الناتج الصافي للسنة المالية

الملحق رقم 08: نسبة التمويلات الممنوحة للمؤسسات في مصرف السلام خلال 2020



الملحق رقم 09: نسبة التمويلات الممنوحة للمؤسسات في مصرف السلام خلال 2020

